

الكتاب: أحكام القرآن

المؤلف: القاضي أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد
الأزدي البصري ثم البغدادي المالكي الجهمي (المتوفى: 282هـ)

المحقق: عامر حسن صبري

دار النشر: دار ابن حزم - بيروت

الطبعة: الأولى، 1426هـ، 2005م

عدد الأجزاء: 1

ترقيم الكتاب موافق للمطبوع

قال الله تبارك وتعالى فإذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحسنات من العذاب

1 - عن زيد بن اسلم عن ابيه قال

كنت اجلد عند عمر بن الخطاب ولائذ زنين ولم يحصن حد المملوكة خمسين سوطا

2 - حدثنا ابو ثابت قال حدثني ابن وهب قال حدثني يونس

عن ابن شهاب قال في ملوك زني عليه حد خمسين احصن او لم يحصن وحد الامة التي احصنت في كتاب الله نصف ما على المحسنة التي لم تتزوج وهي خمسون جلدة وحد الامة

(1/67)

التي لم تحصن مثل ذلك سنة واحدة وحد العبد مثل ذلك سنة واحدة

قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم

3 - حدثنا عمي قال حدثنا حجاج بن المنهاج قال حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن هند عن

عكرمة

ان ابن عباس كان يكره ان يبيع الرجل الثوب ويقول لصاحبه ان كرهته فرد معه درهما فقال هذا مما

قال الله لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل

4 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى قال حدثنا ابن ابي نجح

عن مجاهد في قول الله عن تراض منكم في تجارة او بيع او عطاء احد احدا

(1/68)

قال القاضي كل شئ حرمته الله جل وعز القمار ومن البيوع الفاسدة فهو من اكل المال بالباطل لان المقامر يقول لصاحبه ان كان كذا فهو كذا وان لم يكن كذا فهو كذا وكذا وكذلك البيع الفاسد من الغرر لانه يبتعد صاحبه البيع الذي فيه غرر فان سلم عليه المشتري وان لم يسلم عليه البائع واما الربا فان فساده ليس من وجه القمار والغرر ولكنه اخذ من صاحبه عوضا للناخير الذي لم يجعل الله له ثمنا او العوض الذي نحو منفعة او ماشابه ذلك قال الله تبارك وتعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم

5 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بحدلة ان مسروقا اي صفين فوق بين الصفين ثم قال ايها الناس انصتوا ثم قال ايها الناس انصتوا ثم قال ارأيت لو كان مناديا نادى من السماء وسمعتم كلامه ورأيته ف قال ان الله ينهاكم عما انتم عليه اكتتم مطيعيه قال فلا ادرى ماردوا عليه فقد والله نزل بذلك

(1/69)

جرييل على محمد فناداه لو كان باين عندي بين هذا ثم تلا يايها الذين ءامنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم ومن يفعل ذلك عدوانا وظلماء فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا ثم انساب في الناس فذهب

6 - حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن ادريس عن مطرف عن الشعبي قال قال لي مسروق ارأيت لو ان صفين صفا ليقتلا فرج السماء ملك فقال يايها الذين ءامنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم ومن يفعل ذلك عدوانا وظلماء فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا اتراهם كانوا متاجزين قال قلت نعم الا ان يكونوا حجارة صما قال فقد نزل صفيه من الملائكة على صفيه من اهل الارض ولان يامنوا به غيبا افضل من ان يؤمنوا اذا عاينوه قال القاضي وقوله ولا تقتلوا انفسكم اي لا يقتل بعضكم ببعض قال الله جل وعز ثم انتم هؤلاء تقاتلون انفسكم

(1/70)

وتخرون فريقا منكم من ديارها وقد ذكرنا هذا النحو قبل هذا الموضوع وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم في حجة الوداع فان دمائكم واموالكم واراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا اي دماء بعضكم على بعض

قال الله تبارك وتعالى ان تختبوا كبار ماتهون عنه نكفر عنكم سباتكم وندخلكم مدخلًا كما

7 - حدثنا عمي قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الوليد بن العizar قال سمعت ابا عمرو الشيباني قال حدثنا صاحب هذا الدار واما الى الدار عبد الله بن مسعود قال قلت يارسول الله اي العمل اسر الى الله قال الصلاة لوقتها قال ثم اي قال بر الوالدين قال ثم اي قال الجهد في سبيل الله قال فحدثني بمن ولو استزدته لزادي

(1/71)

8 - وحدثنا عمي قال حدثنا علي بن عبد الله
قال حدثنا سفيان قال حدثني ابو معاوية النخعي سمع ابا عمرو الشيباني يقول قال عبد الله
سالت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل احب او أي العمل ابغض الى الله فقال ان يجعل الله ندا
وهو خلقك او تقتل ولدك اجل ان يأكل معك او تزاني بحيلة جارك ثم قرأ علي رسول الله صلى الله
والذين لا يدعون مع الله الاها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل
ذلك يلق اثاما

وسأله أي العمل افضل قال الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله
قال ابو معاوية النخعي هو ابو اي داود النخعي واسم اي داود سليمان بن عمرو بن عبد الله بن
وهب

9 - حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن اي وائل عن عبد الله قال

(1/72)

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنوب اكبر قال ان يجعل الله ندا وهو خلقك قلت ثم اي
قال ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان تزاني بحيلة جارك
قال فأنزل الله تصديق ذلك في كتابه والذين لا يدعون مع الله الاها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم
الله الى اخر الآية

10 - حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن منصور عن اي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن
عبد الله قال
قلت يارسول الله اي الذنب اعظم قال ان يجعل الله ندا وهو خلقك ثم قال اي قال ان تزاني بحيلة
جارك

قال واذا تصدق قول رسول الله صلي الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الا اخر ولا يقتلون
النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون

(1/73)

11 - حدثنا به مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور وسليمان عن اي وائل عن اي ميسرة عن عبد الله قال وحدثني واصل عن اي وائل عن عبد الله قال سالت او سئل رسول الله صلي الله عليه وسلم اي الذنب عند الله اكبر قال ان تحمل الله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك قال ونزلت هذه الاية تصديقا لقول رسول الله صلي الله عليه وسلم والذين يدعون مع الله الا اخرا ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق

12 - وحدثنا منجات قال حدثنا ابن مسهر عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال الكبائر ما بين اول سورة النساء الى ان تجتنبوا كبائر ماتنبهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلنا كريما

(1/74)

13 - وحدثنا ابن نمير قال حدثني ايي قال حدثني الاعمش عن اي الصحى عن مسروق قال قال عبد الله الكبائر من فاتحة النساء الى راس الثلاثين

14 - وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقة عن عبد الله قال سئل عن الكبائر فقال ما بين فاتحة سورة النساء الى راس الثلاثين

15 - وحدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا حماد بن سلمه عن حماد عن ابراهيم ان ابن مسعود قال الكبائر ما بين سورة النساء الى هذه الاية ان تجتنبوا كبائر ماتنبهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم

16 - حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام بن ايي عبد الله قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن عبد الله

(1/75)

عن النبي صلي الله عليه وسلم في هذه الاية حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم الى اخر الاية
ثم قال ان تجتنبوا كبار ماتهون عنه قال هو من الكبار

17 - حدثنا مسدد قال يزيد بن زريع قال حدثنا ابن عون
عن ابراهيم قال كانوا يرون ان الكبار فيما بين اول هذه السورة الى هذا المكان ان تجتنبوا كبار ما
تهون عنه

18 - حدثنا حاج بن المنها قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا سعد بن ابراهيم عن حميد بن
عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان اكبر الكبار عقوب الوالدين الرجل يسب ابا الرجل
فيسب اباه ويسب امه فيسب امه

19 - وحدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد وعبد العزيز بن ابي حازم وحدثاني عن
يزيد بن الهاد عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص

(1/76)

انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول من الكبار شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله هل
يشتم الرجل والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه

20 - حدثنا علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان قال حدثني سعد بن ابراهيم عن حميد
بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من الكبار او من اكبر الكبار ان يشتم الرجل والديه قالوا
وكيف يشتم والديه قال يساب الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه

21 - حدثنا علي قال حدثنا عبد الله بن سعيد بن عبد الملك ابو صفوان قال اخبرني ابن جريج
قال سمعت محمد بن الحارث بن سفيان بن عبد الاسد ان عروة بن عياض اخبره
انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول من الكبار عند الله ان يستنسن الرجل بوالديه
قال علي لم يرفعه

(1/77)

22 – وحدثنا علي قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد قال اخبرنا النعمان بن ابي عياش قال ارسلنا الى عبد الله بن عمرو نساله في أي الكبائر اكبر فقال الحمر قال فاعدنا عليه فقال من شربها لم تقبل له صلاة سبعا فان سكر لم تقبل له صلاة اربعين ليلة فان مات ميتة جاهلية

23 – وحدثنا يحيى الحماني قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن مسلم بن الوليد عن المطلب بن عبد الله بن حنطسب عن عبد الله بن عمرو قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر فقال الا اقسم ثم نزل فقال ابشروا ابشروا من صلوا الصلوات الخمس واجتنب الكبائر السبع نودي من ابواب الجنة ادخل قال عبد العزيز فلا اعلم قال الا بسلام فقال المطلب سمعت رجلا يسأله عبد الله بن عمرو سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكرهن قال نعم عقوق الوالدين واشراك بالله وقتل النفس وقدف المحسنات واكل مال اليتيم والفرار من الزحف واكل الربا

(1/78)

24 – حدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن داود بن صالح عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان ابا بكر الصديق وعرو وانا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جلسوا بعد رسول الله فذكروا اعظم الكبائر ولم يكن عندهم فيها علم ينتهيون اليه فارسلووني الى عبد الله بن عمرو بن العاص اساله عن ذلك فاخبرني ان اعظم الكبائر شرب الخمر فاتيتهم واخبرتهم فانكروا ذلك وتوبوا اليه جميعا حتى اتوه في داره فاخبرهم انهم تحدثوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ملكا من بني اسرائيل اخذ رجلا فخiero بين ان يشرب الخمر او يقتل نفسها او يزني او يأكل لحم الحنزير او يقتلوه ان ابي فاختار ان يشرب الخمر وانه شربها لم يتمتع من شيء اراد منه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا مجيئا مامن احد يشربها فتقبل له صلاة اربعين ليلة لايموت وهي في مثانته فيه شيء منها الا حرمت عليه الجنة وان مات في اربعين ليلة مات ميتة جاهلية

(1/79)

25 – حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد قال حدثنا يحيى عن النعمان بن ابي عياش قال بعثنا الى عبد الله بن عمرو نساله عن الكبائر قال شرب الخمر قال فظطنا انه لم يحفظ فردا اليه فقال شرب الخمر حتى ذكر ترداده مرارا كل ذلك يقول شرب الخمر ثم قال عبد الله من شرب الخمر لم

تقبل له صلاة اربعين ليلة فان مات فيها مات ميته جاهلية

26 – قال يحيى وقال محمد من مات وهو مدمن حمر مات كعابد وثن

27 – حدثنا ابن ابي اويس قال حدثنا اخي عن سليمان بن بلال عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قال يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله
والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الرحف وقدف
المحسنات المؤمنات الغافلات

(1/80)

28 – حدثنا يحيى بن حبيب بن عربى قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن عبيد الله بن
ابي بكر بن انس عن انس
عن النبي صلي الله عليه وسلم في الكبائر قال الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور

29 – حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا زياد بن مخراق عن معاوية
بن قرة قال
اتينا انس ابن مالك فكان فيما حدثنا قال لم ار مثل الذي بلغنا عن ربنا لم نخرج له من كل اهل ومال
ثم سكت هنيهة ثم قال كلفنا ربنا اهون من ذلك لقد تجوز لنا عما دون الكبائر فما لنا ولها ثم تلا ان
تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلنا كريما

30 – حدثنا علي قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن
محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ التميمي عن ابي امامه الانصارى عن عبد الله بن ابيس الجهمي

(1/81)

عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه قال من اكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين
والغموس وما حلف حالف بالله يمين صبر فادخل فيها مثل جناح البعوضة الا كانت نكتة في قلبه الى
يوم القيمة

31 – حدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال
سمعت عثمان يقول ان الحمر مجمع الخبائث ثم انشا يحدث عن بني اسرائيل انه كان رجل خير بين ان

يقتل صبيا او يمحوا كتابا او يشرب الخمر فاختار ان يشرب الخمر ورأى انها اهون من فشرها فما برح
حتى صنعهن جميعا

32 - حدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا معاذ عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه قال

(1/82)

سمعت عثمان بن عفان في خطبته ايكم والخمر فانها ام الخبائث ان رجالا من خلا قبلكم كان يعبد الله ويتعزل الناس فعقلته امراة غاوية فارسلت اليه فاتتهاها فقالت انها تدعوك للشهادة فدخل معها فطافت كلما دخل من باب اغلقته دونه حتى افضى الى امراة وضيقة وعندها غلام وباطية فيها خمر فقالت اين والله ما دعوتك للشهادة ولكن اخترت اما ان تقع علي واما ان تقتل هذا الغلام واما ان تشرب كاسا من هذا الخمر فلما رأى انه لا بد له من بعض ذلك قال ناوليني فناولته كاسا من خمر فقال زيديني فيما برح ان وقع عليها وقتل النفس فاجتنبوا الخمر فانه والله لا يجتمع ادمان الخمر والآيمان في صدر رجل يوشك احدهما ان يخرج صاحبه

33 - حدثنا عمي قال حدثنا مسدود قال حدثنا يحيى عن سفيان عن الاعمش عن مسلم عن مسروق
عن عائشة قالت من الكبار ما اخذ على النساء

(1/83)

34 - حدثنا عمرو بن مروزوق قال اخبرنا ابو بكر النهشلي عن عطية العوفي
عن ابن عمر انه سئل عن الكبار فقال اكبر الكبار الشرك بالله وقتل المؤمن واكل مال اليتيم واكل الربا والفرار من الزحف قال وحدثنا قال والسحر قال ثم قال السابعة ما السابعة

35 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال اخبرنا زياد بن مخراق قال اخبرنا زياد بن مخراق قال اخبرني طيسلة بن مياس قال كنت مع التجادات فاصبت ذنوبا لا اراها الا من الكبار فلقيت ابن عمر فقلت ابن عمر فقلت ابي اصبت ذنوبا لا اراها الا من الكبار قال ماهي قلت كذا وكذا قال ليس من الكبار قلت واصبت كذا وكذا قال ليس من الكبار
قال زياد شئ لم يسمعه طيسلة قال

هن تسع وساعدهن عليك الاشرك بالله وقتل النسمة بغير حقها والفار من الزحف وقدف المحننة
واكل الربا واكل

(1/84)

مال اليتيم ظلما والحاد في المسجد الحرام والذي يستحر ويکاء الوالدين من العقوق
قال زياد قال لي طيسلة لما رأي ابن عمر فرقى قال اتفرق من النار ان تدخلها قلت أي والله قال
وتحب ان تدخل الجنة قلت أي والله قال احى والداك قلت عندي امي قال فوالله لمن الت لها
الكلام واطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الموجبات

36 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب ويحيى بن عتيق عن محمد
ان ابن عباس قال كل ما نهى الله عنه كبير وقد ذكرت الطرفه

(1/85)

37 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا محمد
ان ابن عباس سئل عن الكبائر فقال الكبيرة كبيرة وكل ما نهى الله عنه كبير وقد ذكرت الطرفه

38 - وحدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن يزيد عن سعيد بن ابي صدقة عن قيس بن سعد قال
قال ابن عباس لا كبيرة كبيرة مع استغفار ولا صغيرة صغيرة مع اصرار

39 - حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا ليث عن طاوس قال
قال رجل لابن عباس اخبرنا بالكبائر السبع التي في القرآن فقال ابن عباس هي السبعين اقرب منها
السبعين

40 - حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن التميمي عن طاوس قال

(1/86)

ذكر عند ابن عباس الكبائر سبع فقال هن اكثر من سبع وسبع

41 - وحدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا داود عن عكرمة

عن ابن عباس قال الضرار والخيف والجنه في الوصية من الكبائر ثم تلا وصية من الله والله علیم بذلك حدود الله ومن يطع الله رسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله رسوله ويتعذر حدوده يدخله نارا فيها خالدا فيها ولهم عذاب مهين

42 - حديثنا على قال حديثنا سليمان بن حيان الاحمر قال سمعت داود يذكر عن عكرمة عن ابن عباس قال الاضرار في الوصية من الكبائر قال ثم قرأ ومن يعص الله رسوله فان له نار جهنم

(1/87)

43 - وحديثنا نصر بن علي قال حديثنا زياد بن الربيع قال حديثنا اشعت الحداني عن الحسن في قوله ومن يطع الله رسوله يدخله جنات تجري حتى بلغ عذاب مهين قال فحلف بالله ان الله جل وعز انزل هذه الوصية

44 - حديثنا مسدد قال حديثنا يحيى قال حديثنا ابو خلدة عن واصل بن عبد الرحمن قال سمعت ابن عباس يقول السكر من الكبائر

45 - حديثنا محمود بن خداش قال حديثنا مروان بن معاوية قال اخبرنا علي بن اي الوليد عن واصل قال

46 - سمعت ابن عباس يقول السكر من الكبائر وحديثنا ابراهيم بن حمزة قال حديثنا عبد العزيز بن محمد عن ابن اي ذئب عن شعبة قال

(1/88)

جلست الى حسن بن محمد بن علي فسئل عن الخمر امن الكبائر قال لا فذكرت قوله لا ين عباس فقال اقاله فقلت نعم فقال ابن عباس هي اكبر الكبائر او ليس يترك صاحبها الصلاة ويفطر في رمضان ويذري ويقذف المحسنات ويقتل النفس

47 - حديثنا حجاج بن المنهاج قال حديثنا محمد بن سلمة عن عاصم بن بحدلة عن اي الا حوص عن عبد الله بن مسعود قال اكبر الكبائر الاشراف والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله والامن من مكر الله

48 - وحديثنا سليمان بن حرب قال حديثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بحدلة قال حماد لا اعلمه الا

عن ابي وائل
عن عبد الله انه قال ان اكبر الكبائر الاشرك بالله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله والامن
لكر الله جل وعز

49 - حدثنا به محمد بن ابي بكر قال حدثنا يحيى عن مسعود عن عاصم عن زر

(1/89)

عن عبد الله قال الكبائر من اول سورة النساء الى راس الثلاثين ان يجتنبوا كبائر

50 - حدثنا محمود بن خداش قال حدثنا هشيم قال قال اخبرنا مطرف عن وبرة بن عبد الرحمن
عن ابي الطفيل قال
قال عبد الله بن مسعود اكبر الكبائر الاشرك بالله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله والقنوط
من رحمة الله والامن لكر الله

51 - حدثنا به يعقوب بن ابراهيم عن ابن ادريس عن مطرف باسناده ونحوه

52 - وحدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي الصحي عن مسروق قال
قال عبد الله الكبائر من اول سورة النساء الى ان تجتنبوا كبار ما تنهون عنه
قال الاعمش فذكرت ذلك لابراهيم فقال ابراهيم قد سمعنا

(1/90)

بذلك فرجعت الى ابي الصحي فاخبرته بقول ابراهيم فقال اراه سمعه مني قال الاعمش فرجعت الى
ابراهيم فاخبرته بقوله سمعه مني فقال حدثنيه علامة عبد الله

53 - وحدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم
عن عبد الله قال الكبائر من فاتحة سورة النساء الى قوله تجنبوا كبار ما تهون عنه

54 - حديثنا محمود قال حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم
عن عبد الله بن مسعود انه قال الكبائر من اول سورة النساء الى الثلاثين منها ان تجتنبوا كبار ما
تهون عنه

55 - وحدثنا محمد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن رجل عن ابن مسعود قال في خمس آيات من سورة النساء هن أحب إلى من الدنيا جميعاً ان تجتنبوا كبائر ماتنهن عنه قوله وإن تلك حسنة يضاعفها قوله جل وعز أن الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك من يشاء قوله ومن يعمل سواءاً أو

(1/91)

يظلم نفسه وقوله والذين عاصوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم

56 - وحدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن يزيد عن ابن عون عن الحسن أن عمر تلا أن تجتنبوا كبائر ما تنهن عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال فقد علم الله أنه ستكون لنا سيئات

57 - حدثنا سليمان قال حدثنا السري بن يحيى قال حدثنا الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في الزنا والسرقة وشرب الخمر قالوا الله ورسوله أعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة إلا أخبركم بأكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوبة الوالدين قال ثم استوى قاعداً وقال إلا وقول الزور ورفع بها صوته

58 - وحدثنا محمود قال حدثنا هشيم قال اخري اسماعيل بن ابي خالد قال حدثنا الشعبي قال

(1/92)

خبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوبة الوالدين واليمين الغموس

59 - وحدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال قال ابن ابي خالد عن الشعبي اليمين الغموس وعقوبة الوالدين من الكبائر

60 - حدثنا محمود قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد قال حدثنا الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أخبركم بأكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوبة الوالدين قال وكان متكتئاً فجلس قال إلا وقول الزور مرتين أو ثلاثة يرفع بها صوته

61 - حدثنا سليمان بن حرب، قال حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، قال:

سالت عبيدة عن الكبائر فقال الاشراك بالله وقتل النفس التي حرم الله بغیر حقها والبهتان واكل مال اليتيم بغیر حق

(1/93)

والزنا والفرار من الزحف او قال يوم الزحف ويقولون عن الله بعد هجرة

62 - حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن حرملة قال سمعت ابن المسيب يقول الكبائر عشر الاشراك بالله وقتل النفس ورمي المحسنات واكل مال اليتيم والفرار يوم الزحف واكل الربا وال술 وعقوق الوالدين وشرب الخمر واليمين الغموس

63 - حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموال عن محمد بن كعب القرطي انه قال الكبائر ثلاث ان تامن من مكر الله وان تيأس من روح الله جل وعز وان تقنط من رحمة الله ثم قرأ فقال قال الله جل وعز لقوم افامنوا مكر الله فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وقال يعقوب لبنيه لا يائس من روح الله الا القوم الكافرون وقال ابراهيم ومن يقنط من رحمة ربها الا الضالون قال بم قال الخسنان والكفر والضلال

(1/94)

64 - حدثنا ابو ثابت قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عبد الله بن عياش عن زيد بن اسلم في قول الله الذين يجتبنون كبار الامم والفواحش الا اللهم قال الكبائر الشرك والفواحش الزنا تركوا ذلك حين دخلوا في الاسلام فغفر الله لهم ما كانوا اموال به واصابوا من ذلك قبل الاسلام

65 - حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ابي اسحاق قال سمعت عبيد بن عمير يقول الكبائر سبع وقرا من يشرك بالله فقد حرم عليه الجنة ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الذين يأكلون اموال اليتامي ظلما وقدف المحسنات والفرار من الزحف والتعرّب بعد هجرة ثم قرأ ارتدوا على ادبائهم من بعد ما تبين لهم

(1/95)

66 - حدثنا ابو ثابت محمد بن عبيد الله قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن هبعة عن ابن عيسى عن الخراساني عن ابي سعيد قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الكبائر كل ذنب ادخل صاحبه النار

67 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن واسع قال
سمعت سعيد بن حبیر وسئل عن الكبائر فقال كل موجبة

68 - وحدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام
عن الحسن قال كل ذنب نسبه الله جل وعز الى النار فهو كبير

69 - وحدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى قال حدثنا ابن ابي نجح

(1/96)

عن مجاهد ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه قال الموجبات

70 - وحدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن خلف بن حوشب عن سعيد بن عبد الرحمن
بن ابزى قال
قلت لاي اريت ان كان رجل يسب النبي صلي الله عليه وسلم قال يقتل قال فابو بكر وعمر قال
كانه كبير ذلك

71 - وحدثنا محمد بن معاوية النيسابوري قال سمعت عمرو بن ثابت يقول
سمعت ابا اسحاق يقول شتم اي بكر وعمر من الكبائر

72 - وحدثنا معاذ بن اسد قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا ابن جرير قال اخبرنا عثمان
بن ابي سليمان
ان ابا سلمة بن عبد الرحمن قال ومن الكبائر ترك الهجرة فقال عمر بن عبد العزيز وعبد الله بن
عمرو بن عثمان ما سمعنا بذلك فسكت ابو سلمة فقال رجل حين قام ما كنت سكت فقال ان علي
بن ابي طالب كان يقول رجعة المهاجر على عقبيه من الكبائر فكرهت ان ابوح به بشتمه

(1/97)

قال الله تبارك وتعالى ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء
نصيب مما اكتسبن وسئلوا الله من فضله

73 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حفظناه من ابن اي نجيح عن مجاهد قال
قالت ام سلمة قلت يارسول الله ابغزو الرجال ولا نغزو ولنا نصف الميراث فأنزل الله جل وعز ولا
تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن
وسئلوا الله من فضله
قال سفيان لم احفظ من ابن نجيح غير هذا
قال سفيان وقال اخر ولم احفظه من ابن اي نجيح ونزلت ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات
قلت لسفيان ليس هذا في حديث ابن اي نجح قال بل ولكنني

(1/98)

لم احفظه من ابن اي نجح وحفظنا من ابن اي نجح الكلام الاول
قال سفيان فقال لي سفيان بن سعيد قال قالت ولا نقطع الميراث قال سفيان فقلت اما هو فهكذا
قال لنا ولنا نصف الميراث

74 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن شيخ من اهل مكة قوله ولا
تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض قال كانت النساء تقول ليتنا رجالا فيجهاد كما يجاهد
الرجال ونغزوا في سبيل الله فقال الله جل وعز ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض

75 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى قال حدثنا ابن اي نجح
عن مجاهد في قول الله جل وعز وما فضل الله به بعضكم على بعض قال قول النساء ليتنا رجالا فنغزوا
ونبلغ ما بلغ الرجال

(1/99)

76 - حدثنا محمد قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث
عن مجاهد في قول الله جل وعز وسئلوا الله من فضله قال ليس بعرض الدنيا

77 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب قال

كان محمد اذا سمع رجلا يتمنى ماعند غيره قال قد نحاكم الله عن هذا ودلکم على ما هو خير منه قال
ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضاکم على بعض وقال وسئلوا من فضله

78 - حدثنا مسدد قال حدثنا اسماعيل قال اخبرنا ايوب قال محمد نحيتهم عن الامانى ودللتهم
على ما هو خير منها وسئلوا الله من فضله

79 - وحدثنا محمد بن ايي بكر قال حدثنا ابن سواء عن ابن عروبة عن قتادة
عن الحسن ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضاکم على بعض لا

(1/100)

يتمنى دار فلان ولا مال فلان فعسى ان يكون هلاكه ودماره فيه

80 - وقال قتادة قال الرجال انا لنرجو ان نفضل على النساء في الآخرة كما فضلنا في الميراث
فانزل الله تبارك وتعالى ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضاکم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا
وللنساء نصيب مما اكتسبن
قال الله تبارك وتعالى ولكل جعلنا موالى لما ترك الوالدان والاقربون والذين عقدت ايمانكم فاتوهم
نصيبهم

81 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال ابن اي نجح
اخبرنا عن مجاهد ولكل جعلنا موالى قال العصبية
والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم قال من العقل والنصر والرفادة

(1/101)

82 - حدثنا علي قال حدثنا جرير عن منصور
عن مجاهد في قوله ولكل جعلنا موالى لما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم
نصيبهم قال حليف القوم ان يعطي نصبيه من النصر والمشورة والعقل ولا ميراث له

83 - حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا شريك عن سالم
عن سعيد والذين عاقدت ايمانكم قال هم الحلفاء

84 - وحدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا عباد بن العوام عن حصين

عن عكرمة قال هم الحلفاء

85 - وحدثنا به محمد بن أبي بكر ونصر علي قالا حديثا كثير بن هشتم عن الفرات عن عبد
الكريم
عن سعيد بن حبیر وعكرمة والذين عاقدت ایمانکم قالا

(1/102)

هم الحلفاء وكان الرجل يوالي الرجل فيكون نصره ووده وبرون ان ميراثه له

86 - حديثا نصر قال حديثا روح عن شعبة عن أبي بشر
عن سعيد بن جبیر قال كان الرجل يعاقد الرجل فيرثه وقد عاقد ابو بكر رجلا فورثه

87 - وحدثنا نصر قال حديثا روح عن اشعث
عن الحسن قال كان الرجل يعاقد الرجل فيقول ترثني وارثك من قبل اية المواريث

88 - وحدثنا نصر قال اخبرني أبي عن شعبة عن منصور
عن مجاهد والذين عاقدت ایمانکم من النصر والخلف وخصلة اخرى لم يذكرها شعبة وقال ليس لهم
من الغنيمة بشيء

(1/103)

89 - حديثا محمد بن عبيد قال حديثا محمد بن ثور عن معمر
عن قتادة ولكل جعلنا موالي قال المولاي الاولياء الاب والاخ والابن او غيرهم من العصبة
والذين عاقدت ایمانکم قال كان الرجل في الجاهلية يعاقد الرجل يقول دمي دمك وهدمي هدمك
وترثني وارثك وتطلب بي واطلب بك فلما جاء الاسلام منهم اناس فامروا ان يؤتوهم نصيبيهم من
الميراث وهو السادس ثم نسخ ذلك الميراث فقال واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض

90 - حديثا محمد بن المنهال قال حديثا يزيد بن زريع قال حديثا يونس
عن الحسن ان رجلا لكم امراته او جرحها فاتوا النبي صلي الله عليه وسلم

(1/104)

فقال النبي صلي الله عليه وسلم القصاص فانزل الله جل وعز الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض حتى بلغ فان اطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلا قال النبي صلي الله عليه وسلم اردننا امرا وارد الله غيره

91 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر
عن قتادة قال صلك رجل امراته فاتت النبي عليه السلام فاراد ان يقيدها منه فانزل الله جل وعز
الرجال قوامون على النساء

92 - وحدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا ابن ثور عن معمر
وقال الاذهري لو ان رجلا امراته او شجها لم يكن عليه في ذلك قود وكان فيه العقل الايعدو عليها
فيقتلها فيقتل بها
قال القاضي احسب الزهري ذهب في الشجة وما اشبهها اذا

(1/105)

كانت على طريق الادب من الرجل لامراته فيخطئ فيتجاوزها ينبغي ان يكون فيه العقل ولا يقاد منه
اذا ظهر انه لم يرد التعدي عليها واما اراد التأديب وقد قال الله تبارك وتعالي والتي تخافون نشورهن
فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلا

93 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر
عن الحسن وقناة قوله عظوهن واهجروهن في المضاجع قال اذا خاف نشورها وعظتها فان قبلت
والا هجر مضجعها فان قبلت والا ضربها ضربا غير مبرح ثم قال فان اطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلا

94 - حدثنا ابن ابي اويس وقالون عن ابن ابي الزناد
عن ابيه في كتاب السبعة انهم كانوا يقولون كل رجل جرح بامرته جرحا في غير وجه التأديب فعلية
القود

(1/106)

95 - حدثنا حجاج بن المنھا وعاصم بن الفضل واللفظ لحجاج قال حدثنا جریر بن حازم قال
سمعت الحسن
ان امرأة اتت النبي صلي الله عليه وسلم فقالت ان زوجي لطم وجهي قال بينكمما القصاص فانزل الله

جل وعز ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضي اليك وحيه
قال حجاج في الحديث فامسك النبي صلي الله عليه وسلم حتى انزل الله جل وعز الرجال قوامون
على النساء
قال جرير سمعت الحسن قراها من قبل ان تقضى اليك وحية

96 - حدثنا اسماعيل بن اي اويس قال حدثنا اي عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اما بعد ايها الناس فان لكم على

(1/107)

نسائكم حقا ولهن عليكم حقا ولكم عليهن الا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه وعليهن الا ياتين
بفاحشة فان فعلن فان الله قد اذن لكم ان تجروهن في المضاجع وتضربوهن ضربا غير مرح فان
انتهين فلهن رزقهم وكسوتهن بالمعروف واستوصوا بالنساء فانهن عندكم عوان لا يملكون من انفسهن
 شيئا واما اخذقوهن بامانة الله واستحللتكم فروجهن بكلمة الله
قال القاضي وظاهر الحديث يدل ان الذي قيل فيه ولكم عليهن الا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه
الزنا والله اعلم
وقوله وعليهن الا ياتين بفاحشة فان فعلن فان الله قد اذن لكم ان تجروهن في المضاجع يدل على
ان هذه الفاحشة غير الخلة التي ذكرت قبلها الا بما فصلت منها بقوله وعليهن الا يوطئن فرشكم ثم
قال وعليهن الا ياتين بفاحشة فدل على انها خلة اخرى وعلى ان الفاحشة في هذا الموضع النشوز
لان الذي امر به فيهن مثل ما ذكر في كتاب الله عز وجل والتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن
في المضاجع واضربوهن
وما يدل على هذا المعنى ايضا ان الحديث روی عن ابن عباس من غير وجه في تفسير قول الله تبارك
وتعالى ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة فقال

(1/108)

بعضهن عنه ان الفاحشة النشوز وسوء الخلق وقال بعضهم ان تفحش عليهم ومعنى ذلك قريب
بعضه من بعض

97 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم
عن عكرمة الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال لو كان كما تقولون الزنا اخرجت فرجمت
وكان عباس يقول الا ان تفحش وهو النشوز

98 - وحدثنا على بن عبد الله قال حدثنا زياد بن الريبع قال حدثنا صالح وهو الدهان ان جابر بن زيد قال
كان ابن عباس يقول لا تخروهن من بيoken ولا يخرجن الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال الفاحشة
المبينة النشوذ وسوء الخلق

99 - حدثنا نصر بن على قال اخبرنا المعتمر بن سليمان عن عاصم الا Howell عن عكرمة قال
كان ابن عباس يقرأ بقراءة اي وكان في مصحف اي الا ان تفحش عليكم

(1/109)

100 - حدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز عن محمد بن عمرو عن محمد بن ابراهيم
ان ابن عباس كان يقول الفاحشة المبينة ان تذر عليهم

101 - حدثنا محمد بن اي بكر قال حدثنا عمر بن هارون عن اي مصلح
عن الضحاك الا ان ياتين بفاحشة مبينة قال العصيان والنشوذ فامر ان يضرها ضربا غير مرح
ويعظها بكتاب الله جل وعز

(1/110)

102 - حدثنا محمد بن اي بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن عيينة عن ابن
جريج
عن عطاء واهجرون في المضاجع واضربوهم قال بالسواك ونحوه

103 - محمد بن اي بكر قال حدثنا الفضل بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله
عن ابراهيم واهجرون في المضاجع قال ذاك في المضاجع

104 - وحدثنا ابو بكر قال حدثنا جوير عن مغيرة
عن ابراهيم والشعبي واهجرون في المضاجع قلا لا يضاجعها

105 - وحدثنا به محمود قال حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة
عن الشعبي وابراهيم انما قالا في قوله واهجرون في المضاجع قال يهجر مضاجعتها حتى ترجع الى
ما يحب

106 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله عن ابي الضحى

(1/111)

عن ابن عباس واهجروهن في المضاجع قال اذا اطاعته في المضاجع فليس له ان يضرها

107 - وحدثنا به محمود قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الحسن بن عبيد الله عن ابي الضحى عن ابن عباس في قوله واهجروهن في المضاجع واضربوهن قال اذا عصته ضرها حتى تصا مجعه فان اطاعته في ذلك لم يكن له عليها سبيل

108 - وحدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا يونس بن عبيد قال كان الحسن يقول في قوله والتي تخافون نشوزهن فظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن قال كان الحسن يقول اذا خاف نشوزها وعظها وعظم عليها فان ابنت هجر فراشها في بيتها فان ابنته ضرها ضربا غير مبرح فان ابنت ونشرت حل له الفراق

109 - وحدثنا به مسدد عن عبد الواحد باستاده ومثله

(1/112)

110 - حدثنا مسدد ونصر قالا حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة في قوله واضربوهن قال ضربا غير مبرح غير شائن

111 - وحدثنا نصر بن علي قال حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال ضربا غير مبرح

112 - حدثنا ابن ابي بكر قال حدثنا عون بن معمر عن ابراهيم الصايغ عن عطاء في الرجل يامر امراته وينهاها فلا تطيعه وقد قال الله الرجال قوامون على النساء قال يغضب عليها ولا يضرها

113 - حدثنا محمد بن المنھال قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يونس عن الحسن في قوله واضربوهن قال ضربا غير مبرح

114 - وحدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يونس

(1/113)

عن الحسن في قوله واهجروهن في المضاجع قال في البيوت

115 - حدثنا محمد بن اي بكر قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يونس
عن الحسن واهجروهن في المضاجع قال يهجرها في بيتها

116 - حدثنا ابو ثابت محمد بن عبيد الله قال حدثني عيد الله بن وهب قال حدثني مالك قال
بلغني عمر بن عبد العزيز كان له نساء فكان يغضب بعضهن اذا كانت ليلتها جاء فباتا عندها ولم
يدعها وبيت عند غيرها قال وكان يفترش في حجرتها فيبيت فيها وتبيت هي في بيتها فقلت مالك
وذلك له واسع قال نعم وذلك في كتاب الله عز وجل واهجروهن في المضاجع

117 - وحدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابيو
عن سعيد بن جبير في قوله والتي تخافون نشورهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن قال
يعظها فان هي قبلت والا بعث حكم من اهله وحكم من اهلها فينظران من الضرر فعند ذلك يكون
الخلع

(1/114)

118 - وحدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن منصور
عن مجاهد واهجروهن في المشاجع قال لا يقربها

119 - وحدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا شريك عن خصيف
عن عكرمة ومقسم قوله واهجروهن في لضاجع واضربوهن
قال مقسم الحجر في المضاجع الا يقرب فراشها
وقال عكرمة الكلام وقالا جميعا واضربوهن الضرب غير مبرح
قال الله تبارك وتعالى وان خفتم شفاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها ان يريد
اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيرا

حدثنا ابو عثمان عن ابيه ابراهيم بن حماد
قال القاضي هذا حكم من الله تبارك وتعالى في الشقاق اذا

(1/115)

وقع بين الرجل واماته وروي في الاحاديث وليس يترك الناس يتظالمون ولا يتمارون وقد انزل الله تبارك وتعالى في الرجل يخلف عن اماته الا يقر بها مالا ينال ويدين الرجل الا يقرب اماته خمسة اشهر اقل ضرار من كثير مما يقع بين الرجل واماته من الشقاق وقد يحكم المسلمين في العينين بما يحكموا من اجل سنة ثم التفريق بينهما وكذلك اذا وقع بين الرجل واماته الشقاق عمل المحاكم في ذلك بما امر الله ولا يترك الناس يذبح بعضهم بعضا حتى يعطي كل انسان منهم قسطا من الحق وحكي عن ابي حنيفة واصحابه انهم لم يعرفوا امر الحكمين وحكي عن الشافعي انه قال قال الله تبارك وتعالى وان خفتم شقاقا بينهما الاية قال الله اعلم بمعنى ما اراد من خوف الشقاق الذي اذا بلغاه امره ان يبعث حكما من اهله وحكما من اهله والذى يشبه ظاهر الاية فيما عم الزوجين معا حتى يشتبه فيه حالها وذلك انى وجدت الله اذن في نشوذ الزوج ان يصطليحا وسن رسول الله صلي الله عليه وسلم ذلك واذن في نشوذ المرأة بالضرب واذن في خوفهما الا يقيما حدود الله بالخلع ودللت

(1/116)

السنة ان ذلك برضاء المرأة وحظر ان يأخذ الرجل مما اعطى شيئا اذا اراد استبدال زوج مكان زوج فلما امر فيمن خفنا الشقاق بينه بالحكمين دل ذلك على ان حكمها غير حكم الازواج غيرهما فإذا كان هكذا بعث حكم من اهله وحكم اهله وحكم من اهله ولا يبعث الحكمين الا مامونين ورضا الزوجين ويوكلاهما الزوجان بان يجتمعوا او يفرقا اذا رأيا ذلك
قال الشافعي اخبرنا الشفوي عن ابيو عن ابن سيرين عن عبيدة عن على في هذه الاية ثم قال للحكمين هل تدريان ما عليكم ان رأيتما ان تجتمعوا وان رأيتما ان تفرقوا ان تفرقوا قالت المرأة رضيت بكتاب الله بما على فيه ولي وقال الرجل اما الفرقة فلا فقال على كذبت والله حتى تقر بمثل الذي اقرات به
فقول علي يدل على ما وصفت من ان ليس للحاكم ان يبعث حكمين دون رضا المرأة والرجل بحكمهما وعلى ان الحكمين اغاها وكيلان للمرأة وللرجل بالنظر بينهما في جمع الفرقة
قال فان قال قائل مادل ذلك قلنا لو كان الحكم الى على دون الرجل والمرأة بعث هو حكمين ولم يقول بعثوا حكمين فان قال قائل فقد يحتمل ان يقول بعثوا حكمين فيجوز

(1/117)

حکمہما لتسمیۃ اللہ ایاہما حکمین کما یجوز حکم الحاکم الذي یجوز حکم الحاکم الذي یصیره
الامام فمن سماه اللہ حاکما اکثر معنی ان یکونا كالشاهدین اذا رفعنا شيئا الى الامام انفذه
قلنا الظاهر ما وصفنا ان قول على للزوج كذبت والله حتى تقر بمثيل الذي اقرت به يدل على انه
ليس للحاکمين ان یحکا الا ان یفوض الزوجان ذلك اليهما وذلك ان المرأة فوضت وامتنع الرجل من
تفویض الطلاق فان ای یقبل منها الفدية وابت ان تطیعه بعثا حکما من اهله وحما من اهلهما

120 - وحدثنا ابو بکر قال حدثنا اسپاط بن محمد عن مطرف
عن الحکم قال اذا الحکمان اختلغا فلا حکم لهم ويجعل غيرهم وان اتفقا جاز حکمہما

121 - حدثنا محمد بن ابی بکر قال حدثنا محمد بن یزید عن جویر
عن الصھاک حکما من اهله وحکما من اهلهما قال ینظران فان كان الفساد من قبل الرجل امر ان
یتقی اللہ جل وعز وینفق علیہما والا قیل له اتق الله واعطها وخل سبیلها وان ابی فرق بینہما

(1/118)

122 - وحدثنا ابراهیم بن حمزة قال حدثنا عبد العزیز بن محمد
عن ربیعة بن عبد الرحمن انه قال في الحکمان ان ایہما الفرقہ والاجتماع

123 - حدثنا ابو ثابت قال قال عبد الله بن وهب واحبیبی یونس
عن ربیعة انه قال في الرجل والمرأة یتباریان وكل واحد منهما مود لحق صاحبه قال هو جائز مالم تکن
المباراة بینہما على اضرار من الرجل بها وقد كان لو اعطته ما لها طيبة به نفسها کان له سائغا فاذا
اخذت بذلك نفسها کان اجود وانکا کان من قبل ليقیما حدود الله في حکم الحکمان اذا بعثا الى
الرجل وامراته فان رایا مظلمة جاءت من قبله فرقا بینہما ولم تقر عنده على الظلم وعلى صحبتها
بالمنکر وان رایا المیل من قبل المرأة والعداء في صحبتها امر زوجها بشدیدہ بها واجاز قوله علیہا
واتقوه على غیبتها وان وجداہما کلاہما منکرا لحق صاحبه یسیئ الدعۃ فيما امر الله من صحبتہ فرقا
بینہما على ناحیة من بعض ما کان اصدقها یعطونه ایاہ وان کرهت ولكنه یقال لا یؤتمن احدہما على
صاحبہ وان یعطي الزوج الصداق قبلك ناحیة من الظلم وقد استمعت منها للمرأة ان یفرق بینك
وبینہ فتدھی بنفسک وماله وعندک من الظلم مثل الذي عنده یعمل الحکمان في الفداء برایہما
ومشاورہما قال اللہ

(1/119)

جل وعز فان خفتم الا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به وان خفتم الا يقيما حدود الله فذلك اذا اجتمعوا في المظلة وحكم بذلك الحكمان
قال ربعة فاما اذا كان الزوج غير ظالم فكل ما اخذ من امراته فهو حلال ان كانت محسنة او مسيئة
قال ربعة وليس للحكمين ان يبعثا الا للسلطان وما قضي الحكمان فهو جائز فراق او بضع او مال

124 - حدثنا ابو ثابت قال قال عبد الله
وقال مالك الامر الذي يكون فيه الحكمان انا ذلك اذا قبح ما بين الرجل وامراه حتى لا يثبت
بينهما وبينه ولا يستطيع ان يتخلص الى امرهما فإذا بلغ ذلك بعث الوالي رجلا من اهل زوجها ورجل
من اهلها عدلين فينظران في امرهما واجتهدا فان استطاعا الصلح اصلحا بينهما والا فرقا بينهما ثم
يجوز فراقهما دون الامام وان رأيا ان يأخذوا له من مالها حتى يكون خلعا فعلا
وقال مالك بلغت ان علي بن ابي طالب في الحكمين الذين قال الله حكم من اهل وحما من اهلها
انه قال اليهما ان يفرقان بينهما وان يجمعان
وقال مالك احسن ما سمعت من اهل العلم انه يجوز امر الحكمين عليهمما

(1/120)

125 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى قال حدثنا ابن ابي نجيح
عن مجاهد فابعنوا حكما من اهله وحكما من اهلها ان خافا الا تطيعه او تواليه ولا يتزكها ويسيئ
اليها فان لم يصطاحا بينهما اختلعت وقبل منها ماله ولا يصلح الخلع الا في مثل هذا
قال الله تبارك وتعالى لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون

126 - حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عطاء بن
السائب عن ابي عبد الرحمن
عن علي انه صلي بعد الرحمن بن عوف ورجل اخر فقرأ قل يا ايها الكافرون فخلط فيها وكانوا
يشربون الخمر فنزل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى

127 - وحدثنا بن حجاج بن المنهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبد الله
بن حبيب
ان عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشرابا فدعوا نفرا من اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم
فاكلوا وشربوا حتى ثملوا فقدموا عليا يصلي بهم المغرب فقرأ قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون

(1/121)

ولا انت عابدون ما اعبد ولا انا عابد ما عبادتكم ولا انت عابدون ما اعبد لكم دينكم وليدين فانزل الله
هذه الاية لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون

128 - وحدثنا محمد بن اي بكر ونصر بن علي عن عمر بن هارون عن عثمان بن عطاء عن ابيه
عن ابن عباس لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى قال يعني المساجد قال نصر يعني في المساجد

129 - وحدثنا محمد بن اي بكر ونصر بن علي ويحيى بن خلف قالوا حدثنا وكيع عن سلمة بن
نبيط

عن الصحاح لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى قال المراد السكر والنوم
وقال نصر وابن خلف سكر النوم

(1/122)

130 - وحدثنا نصر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن بن بديبة
عن عكرمة في قوله جل وعز لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى قال نسختها اذا قمت الى الصلوة
فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراقب

131 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر
عن قتادة قوله جل وعز لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى قال كانوا يجتنبون السكر حضور الصلاة ثم
نسخت في تحريم الخمر

132 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى قال حدثنا ابن اي نجيح
عن مجاهد في قوله سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال نهوا ان يصلوا وهم سكارى ثم نسخها
بتحرير الخمر

133 - وحدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا همام بن يحيى
عن قتادة في قوله يسئلونك عن الخمر والميسر قال القمار

(1/123)

كله قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس فذمهما ولم يحرمهما وهي لهم حلال يومئذ
ثم نزل الله بعد ذلك هذه الاية في شأن الخمر وهي اشد منها فقال لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى

حتى تعلموا ما تقولون فكان السكر فيها عليهم حرام
ثم انزل الله الاية التي في سورة المائدة فقال يا ايها الذين امنوا اما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون حتى بلغ فهل انتم منتهون حتى جاء تحريمها في
هذه الاية قليلها وكثيرا ما يسكر منها وما لم يسكر

134 - حدثنا يحيى الجماني قال حدثنا قيس عن أبي اسحاق عن أبي ميسرة عن عمر
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي مناديه لا يقربن الصلاة سكران

135 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا كثير بن هشام قال حدثنا جعفر بن برقان قال

(1/124)

كتب علينا عمر بن عبد العزيز اما بعد فان الله انزل في الخمر ايات ثلاث فقال ثلات فسألونك
عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثئهما اكبر من نفعهما فشربها من شربها لما ذكر
فيها من المنفعة ولاجل كتاب الله ان يتبع
ثم انزل الله في الاية الثانية لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون فشربها من شربها
عند غير حضرة الصلاة واجتنبواها عند حضرة الصلاة
ثم انزل في الاية الثالثة التي فيها تحريمها فقال اما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل
الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون الى قوله فاما على رسولنا البلاع المبين ففي هذه الاية احكام
تحريمها

قال الله تبارك وتعالى ولا جنبا الا عابری سبيل حتى تغسلوا

136 - حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا افلت بن خليفة قال حدثني جسرة بنت
دجاجة قالت سمعت عائشة تقول
 جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه بيوت شارعه في المسجد فقال وجهوا هذه البيوت عن
المسجد

(1/125)

ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئا رجاء ان تنزل لهم في ذلك رخصة فخرج
عليهم بعد فقال وجهوا هذه البيوت عن المسجد فاني لا احل المسجد لخائن ولا جنب

137 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن علي بن مدرك قال سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن عبد الله بن نجبي عن ابيه عن علي قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيته جنب ولا كلب ولا صورة

138 - حدثنا ابراهيم بن حمزة عن سفيان بن حمزة عن كثير بن يزيد عن عبد المطلب ان النبي صلي الله عليه وسلم لم يكن اذن لاحد ان يمر في المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب الا علي بن ابي طالب فانه كان يدخله جنبا ويمر فيه لأن بيته كان في المسجد

(1/126)

139 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا معن بن عيسى قال حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار قال
كان رجال من اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم تصيّبهم الجنابة فيتوضؤون ثم يأتون المسجد فيتحدثون فيه

140 - وحدثنا علي قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال كان احدهما يمر في المسجد وهو جنب محتازا

141 - حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا هشيم قال اخبرنا العوام بن حوشب قال
حدثنا شيخ منذ اربعين سنة ان عليا كان يمر في المسجد وهو جنب محتازا

142 - حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن سعيد قال الجنب لا يجلس في المسجد ولكن يحتاز

(1/127)

143 - حدثنا علي قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي ليلى عن المنهاج عن زر عن هلي في قول الله جل وعز ولا جنبا الا عابري سبيل قال الا ان تكونوا مسافرين ولا يجدون ماء فيتيمموا ويصلوا

144 - حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن ابي ليلى عن المنهاج بن عمرو عن زر بن حبيش عن علي ولا جنبا الا عابري سبيل قال نزلت في المسافر لا يجد الماء فيتيمم ويصلوا

145 - حدثنا محمد بن عبيدة قال حدثنا ابن ثور عن معمر عن عبد الكريم عن أبي عبيدة بن عبد الله
عن أبيه قال هو الممر في المسجد

146 - حدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزمي عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود
عن ابن مسعود كان يرخص للجنب أن يمر في المسجد محتازا قال ولا اعلمه إلا قال ولا جنبا إلا عابري سبيل

(1/128)

147 - وحدثنا علي قال عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبد الكريم
عن أبي عبيدة قال الجنب يمر في المسجد وتلا ولا جنبا إلا عابري سبيل
قال علي لم يتجاوز به سفيان أبا عبيدة

148 - حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا شريك عن عبد الكريم
عن عبيدة قال يمر الجنب في المسجد ولا يجلس فيه ثم قرأ ولا جنبا إلا عابري سبيل

149 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا كثير بن هشام قال أخبرنا فرات بن سلمان عن عبد
الكريم
عن عبيدة بن عبد الله ولا جنبا إلا عابري سبيل قال لا يضر الجنب أن يمر في المسجد

150 - حدثنا علي قال حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري قال
كان أحدنا يمر في المسجد وهو جنبا محتازا

(1/129)

151 - حدثنا به ابراهيم بن عبد الله قال أخبرنا هشيم وذكر مثله

152 - وحدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام بن أبي عبد الله قال حدثنا قتادة عن أبي مجلز
عن ابن عباس في قوله ولا جنبا إلا عابري سبيل قال هو المسافر

153 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي

محلن

عن ابن عباس ولا جنبا الا عابری سبیل قال هو المسافر

154 - وحدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا شعبة قال حدثنا عن لاحق بن حميد قال
كان ابن عباس يتاول هذه الاية ولا جنبا الا عابری سبیل قال يقول لا يقرب الصلاة وهو جنب الا
وهو مسافر لا يجد ماء يتيم ويصلی

(1/130)

155 - وكان الحسن يقول ولا جنبا الا عابری سبیل الا ان يمر مارا في المسجد

156 - حدثنا علي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا ابو جعفر الرازى عن زيد بن اسلم
عن عطاء بن يسار
عن ابن عباس في قوله جل وعز ولا جنبا الا عابری سبیل قال لا تقرب المسجد الا ان يكون
طريقك فيه فتمر فيه ولا تجلس

157 - حدثنا به نصر عن اي احمد قال حدثنا ابو جعفر الرازى عن زيد بن اسلم عن عطاء بن
يسار
عن ابن عباس في قوله ولا جنبا الا عابری سبیل قال لا تدخل المسجد وانت جنب الا عابر سبیل
الا مارا

158 - حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا شريك عن سالم
عن سعيد قال الجنب يمر في المسجد ولا يجلس فيه ثم قرأ ولا جنبا الا عابری سبیل

(1/131)

159 - حدثنا يحيى قال حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة مثله

160 - وحدثنا يحيى قال حدثنا شريك عن الحسن بن عبيد الله
عن اي الصحى مثله

161 - وحدثنا يحيى قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم الافطس
عن سعيد بن جبير ولا جنبا الا عابری سبیل الا ان يكونوا مسافرين لا يجدوا ماء فيتيمموا

162 - وحدثنا علي قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة ولا جنبا الا عابري سبيل قال يمر في المسجد ولا يجلس فيه

163 - وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني سالم عن سعيد بن جبير ولا جنبا الا عابري سبيل قال هو المسافر لا يجد ماء فيتيمم ويصلي

(1/132)

164 - حدثنا يحيى الحمامي قال حدثنا وكيع عن مسمر عن بكير بن الاخنس عن الحسن بن مسلم بن ينافق ولا جنبا الا عابري سبيل قال هو المسافر

165 - حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عبد الكريم الجزري عن ابي عبيدة قال هو الجنب يمر في المسجد

166 - وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان عن مغيرة وحماد

عن ابراهيم في قوله ولا جنبا الا عابري سبيل قال الجنب لا يمر في المسجد الا ان لا يجد طريقا غيره

167 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم في قوله جل وعز ولا جنبا الا عابري سبيل قال اذا لم يجد الجنب طريقا الا في المسجد مر فيه

168 - حدثنا علي قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور

(1/133)

عن ابراهيم قال ادخل المسجد ما لم تكن جنبا

169 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا بن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يمر الجنب والخائض في المسجد ولا يقعدان فيه وتلا ولا جنبا الا عابري سبيل

170 - وحدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا يزيد بن ابراهيم قال

كان الحسن لا يرى بأساً أن يستطرق الجنب في المسجد

171 - حدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا عمر عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد ولا جنباً إلا عابري سبيل قال مسافرين لا يجدون ماء

172 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا ابن مهدي عن حماد عن قيس

(1/134)

عن مجاهد ولا جنباً إلا عابري سبيل قال المسافر

173 - وحدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا عمر بن حوشب قال
سمعت عطاء بن أبي رباح يقول لا يدخل الجنب المسجد إلا أن يضطر ذلك

174 - حدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرني ابن جريج قال
قلت لعطاء ايمرا الجنب في المسجد قال نعم

175 - وحدثنا علي قال حدثنا محمد بن جعفر قال أخبرنا ابن جريج قال
قال عطاء في هذه الآية ولا جنباً إلا عابري سبيل قال الجنب يمر في المسجد

176 - وحدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا محمد بن جعفر عن ابن جريج
عن عطاء قال الجنب يمر في المسجد

(1/135)

177 - وقال سليمان بن موسى المسافرون لا يجدون الماء

178 - حدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج
عن عمرو بن دينار قال يمر الجنب في المسجد
قال قلت لعمرو من أين تأخذ ذلك قال من قوله ولا جنباً إلا عابري سبيل

179 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا أبو عاصم عن عيسى قال حدثنا ابن أبي نجيح
عن مجاهد في قول الله جل وعز ولا جنباً إلا عابري سبيل قال مسافرين لا يجدون ماء

180 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ولا جنبا الا عابري سبيل قال هو الرجل يكون في السفر فتصببه الجنابة فيتيمم ويصلی

181 - حدثنا ابو ثابت قال حدثني ابن وهب

(1/136)

قال الله تبارك وتعالى اكلون السحت ...

182 - حدثنا ابن نمير قال حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن خيشمة قال
قال عمر بابان من السحت الرشا ومهر الفاجرة

183 - حدثنا علي قال حدثنا حديث جرير بن منصور
عن ابراهيم قال كان يقال الرشوة في الحكم السحت

184 - حدثنا نصر بن علي قال اخربني حفص عن الحكم عن عكرمة قال السحت الرشوة في
الحكم

185 - حدثنا نصر بن علي قال اخربني اي عن قرة بن خالد

(1/137)

عن الحسن في قوله اكلون للسحت قال الرشا

186 - حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا ابن اي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن
اي سلمة عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال
لعن رسول الله صلي الله عليه وسلم الراشي والمرتشي

187 - حدثنا احمد بن عبد الله قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن اي الخطاب عن اي
زرعة عن ثوبان قال
لعن رسول الله صلي الله عليه وسلم الراشي والمرتشي والرائش قال الذي يعمل بينهما

188 - حدثنا احمد بن عبد الله قال حدثنا ابو بكر عن هشام عن الحسن قال
لعن رسول الله صلي الله عليه وسلم الراشي والمرتشي

(1/138)

قال الحسن ليحق باطلا او يبطل حقا فاما ان تدفع عن مالك فلا باس

189 - حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عمر بن اي سلمة عن ايه عن اي هريرة قال
لعن رسول الله صلي الله عليه وسلم الراشي والمرتشي في الحكم

190 - حدثنا سفيان عن عمار الدهني عن سالم بن الجعد عن مسروق قال
سالت ابن مسعود عن السحنة اهو رشوة في الحكم قال لا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم
الكافرون والظالمون والفاسقون ولكن السحنة ان يستعينك رجل على مظلمة امام فتعينه فيهدى لك
فذلك السحنة

191 - حدثنا نصر بن علي قال حدثنا سفيان بن عتيبة عن عمار الدهني قال ثم قال سفيان انه لم
يكن يبيع الدهن ولكنه حي من مجينة

(1/139)

192 - حدثنا محمد بن اي بكر قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا فطر عن منصور بن المعتمر
عن سالم بن اي الجعد عن مسروق قال
كتت جالس عند عبد الله فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن السحنة الرشا في الحكم قال ذاك الكفر
ثم قرا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون

193 - حدثنا يحيى الحماني قال حدثنا ابن فضيل عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن
عبد الرحمن بن محمد قال سمعت السائب بن يزيد يقول
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم السحنة ثلاثة مهر البغي وكسب الحجام وثمن الكلب

194 - وحدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو

(1/140)

عن عطاء عن سعيد مولى خليفة قال
سمعت ابا هريرة يقول ثن الكلب ومهر البغي وكسب الحجام سحت

195 - وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال اخربني عطاء عن سعيد مولى خليفة قال
وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال اخربني عطاء عن سعيد مولى خليفة قال
قال ابو هريرة ثلاثة من السحت ثن الكلب وخراب الحجام ومهر الزانية
قال الله تبارك وتعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون

196 - حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابي الزناد قال
كنا عند عبيد بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فذكر انسان قول

(1/141)

الله تبارك وتعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم
الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قال فقال عبيد الله بن عبد الله اما والله ان
كثيرا من الناس ليأتون بهذه الايات على غير ما نزّان فيه وما نزلن الا في حبين من اليهود وما قريطة
والنصير وذلك ان احدى الطائفتين كانت قد غزت الاخرى وقهقرها قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
على وسلم المدينة حتى اصطاحتا على انه ماقاتلت العزيزة من الذليلة من قتيل فديته خمسون وسقا
وما قتلت الذليلة من العزيزة من قتيل مائة وسق فاعطوهם ذلك قهرا وضيما من العزيزة للذليلة
فقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وما على تلك الحال فذلت الطائفتان كلتاها بمقدم رسول
الله عليهم ورسول الله عليه السلام يؤمند لم يظهر عليهم ولم يوطئهما غلبة فيينا هما على ذلك
اصابت الذليلة من العزيزة قتيلا فارسلت العزيزة الى الذليلة ان ابعثوا علينا بمائة وسق صلحا فقالت
الذليلة من العزيزة قتيلا فارسلت العزيزة الى الذليلة ان ابعثوا علينا بمائة وسق صلحا فقالت الذليلة
كيف تكون دية بعضنا مائة وسق ودية بعضنا خمسين وسقا ونحن حي واحد وديننا واحد واما
اعطيناكم هذا قبل اليوم قهرا وضيما منكم لنا حتى كاد ذلك يهيج بينهما حربا ثم تداعى الى ان
 يجعلوا بينهما صلحا فتصاحوا على ان يجعلوا بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان العزيزة
خشيت الا يعطيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصحابها ضعف ما يعطيهم منها فقالوا دعوا
الى محمد واصحابه من يخبر لنا رايته في صلحنا فان اعطانا ذلك حكمناه وان لم يعطنا حذرناه فدسوا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخواتهم من المنافقين ليخبروا رايته فاخبر الله النبي صلى الله عليه
 وسلم بما ارادوا من ذلك

(1/142)

فقال يايهها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله و لهم جهنم في الآخرة عذاب عظيم
وايات بعدها

فجعل عبيد الله يقرأ ذلك ويفسره فيقول فان جاءوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم يقول عبيد الله
فلو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يومئذ ظاهرا عليهم لم يعرض عنهم ثم قال

(1/143)

قال الله تبارك وتعالى مستكرين به سامرا تهجرن
من قراها تهجرن بنصب التاء وضم الجيم فانه ذهب الى التخليل من الكلام كما يقول هجر المريض
اذا هذى

واما من قراها تهجرن بضم التاء وكسر الجيم فانه ذهب الى القول الفاحش

197 - حدثنا نصر بن علي قال حدثني بكر بن عبيد عن قيس عن سعيد بن مسروق
عن عكرمة سامرا تهجرن تسيئون القول فيه

(1/144)

قال القاضي واما السمر فقد اختلف فيه فاما ما عرفت في هذا الوقت من كره ذاك

198 - فحدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن اي المنهال عن اي برزة قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبلها والحديث بعدهما

199 - وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عوف قال حدثنا ابو المنهال عن اي برزة قال
كان النبي عليه السلام ينهى عن النوم قبلها الحديث بعدهما

200 - حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن منصور عن خيثمة عن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سير الا لاحد رجلين او لرجلين مصل او مسافر

(1/145)

201 - حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن منصور عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا سهر الا لرجلين مصل او مسافر

202 - حدثنا به علي قال حدثنا جرير عن منصور عن خيثمة عن رجل من قومه عن عبد الله قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا سهر بعد العشاء الا لاحد رجلين مصل او مسافر

203 - وحدثنا علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثني محمد بن عجلان قال حدثني القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اياكم والسمير بعد هداة الرجل فان احدكم لا يدرى ما يبيث الله من خلقه غلقوا الابواب واوكلوا السفاء ومحروا الانية واطفئوا المصباح

(1/146)

204 - حدثنا علي قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن شقيق عن سليمان بن ربيعة قال
كان عمر يجذب لنا السهر بعد صلاة النوم
وقيل للأعمش أي شيء يجذب قال ينام

205 - حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن سليمان بن ربيعة قال

كان عمر يجذب لنا السهر بعد صلاة النوم.

206 - حدثنا ابن نمير قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحمر قال
رأيت عمر بن الخطاب رحمه الله يضرب الناس على الحديث بعد العشاء ويقول اسمرا اول الليل ونوما
اخره

207 - حدثنا نصر بن علي قال اخبرنا اي عن المثنى بن سعيد عن قتادة بن المسيب قال

(1/147)

كان عمر يطوف في المسجد بعد العشاء الاخرة ويقول الحقوا برحالكم عسى ان يرزقكم صلاة في
ليلتكم

208 - حدثنا علي قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا توبه بن سالم قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن اي وقاص قال حدثنا توبه بن سالم قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن اي وقاص قال كان سعد يخرج بعد العشاء ومعه غلامه فيقول لمن وجد في الطريق الحقوا باهليكم اريحوا كتابكم

209 - حدثنا علي حدثنا سفيان قال قال اسماعيل سمعت ابا عمرو الشيباني يقول رايت عبد الله بن مسعود يعس المسجد فما يدع فيه سوادا الا اخرجه الا رجالا قائما يصلى

210 - حدثنا ابن نمير قال حدثنا ابن اي عبيدة عن ابيه عن الاعمش عن القاسم عن ابيه قال كان عبد الله يعس المسجد بالليل فلا يترك فيه احدا الا اخرجه

211 - حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا روح قال حدثنا ابن جريح قال قال عطاء يكره الحديث بعد الصلاة

(1/148)

قلت لعطاء فسحر قبل الفجر قال يكره ذلك ايضا فلما اكثروا عليه قال خرج ابن مسعود زعموا يتظرون صلاة الصبح فهابهم عن الحديث وقال انما جئتم للصلاحة فاما ان تصلوا واما ان تسكتوا وكرهه يسحر قبل الفجر

212 - حدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابراهيم ان رجالا اتي حذيفة بعدما صلي العشاء واغلق الباب قال ففتح له وظن له حاجة قال ف قال جئت للحديث فاغلق الباب بينهما وقال ان عمر جدب لنا الحديث

213 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عطاء بن السائب عن ابي وائل قال جدب اليها عمر السمر بعد العشاء

214 - حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى قال

(1/149)

سمعت سعيدا يقول لان انا عن العشاء احب الي من ان الغو بعدها

215 - حدثنا علي قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان قال سمعت ابا الاشعث قال سمعت عمرو يقول من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل صلاة حتى يصبح

216 - حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا قزعة بن سويد عن عاصم بن مخلد عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له تلك الليلة صلاة قال القاضي واما من بلغنا عنه الرخصة في ذلك

217 - حدثنا محمد بن عبد الله بن خير قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن علامة قال

(1/150)

قال عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال يسمر الليلة عند ابي بكر في الامر من امر المسلمين

218 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا ابو هلال قال حدثنا قتادة عن ابي حسان عن عمران بن حصين قال كان رسول الله عليه السلام يحدثنا عامنة الليل عن بني اسرائيل لا يقوم الا لعظم الصلاة

219 - حدثنا محمد بن كثیر قال اخبرنا اسرائيل قال حدثنا عبد الاعلى عن سعيد بن حبیر عن ابن عباس قال انا كره السمر حين نزلت هذه الاية مستكرين به سامرا تجرونها ولا تعمرونه

220 - حدثنا محمد بن كثیر قال اخبرنا سفيان بن كثیر عن

(1/151)

حسين عن زياد مولى الانصار
ان ابن عباس سمر هو والمسور بن مخربة بن نوفل فاتته جارية فقالت ما يجلسك قد طلعت الزهرة
فقام فنام فما انتبه الا باصوات اهل الزوراء فقام فاوتر وصلی رکعتي الفجر والفجر

221 - حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال
كان عمرو بن دينار يسمر في المسجد الى نصف الليل وايوب السختياني معه

222 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن حسان قال
كنا ربما جئنا من العشاء قد صلينا فيسالنا محمد ويكلمنا ويجدنا

223 - حدثنا سليمان قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه قال
كنا نتحدث عند حجرة عائشة فكانت تناذينا يا اين اختي قد طلع الفجر

(1/152)

قال الله تبارك وتعالى سورة انزلناها وفرضناها

224 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله جل وعز وفرضناها قال الامر بالحلال والنهي عن الحرام
قال الله تبارك وتعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلد
قال القاضي قد ذكرنا هذا في سورة النساء في قول الله تبارك وتعالى حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله
لهم سبيلا

(1/153)

قال الله تبارك وتعالى ولا تأخذكم بما رافة في دين الله

225 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن حسان
عن الحسن ولا تأخذكم بما رافة في دين الله قال ان تعطل الحد

226 - حدثنا محمد بن ابي بكر ونصر بن علي قالا حدثنا يزيد بن زريع عن يونس
عن الحسن ولا تأخذكم بما رافة في دين الله قال لا تعطل الحدود

227 - حدثنا نصر بن علي قال حدثنا خالد بن الحارث عن عبد الملك العرمي
عن عطاء ولا تأخذكم بما رافة في دين الله قال لا تعطل الحدود

228 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا حماد بن زيد عن الحجاج بن ارطاة قال

(1/154)

سالت عطاء عن قوله ولا تأخذكم بما رافة في دين الله قال انه ليس بالقتل

229 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا عمر بن هارون عن أبي مصلح
عن الضحاك ولا تأخذكم بما رافة قال في تعطيل الحد

230 - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن داود
عن سعيد بن جبير ولا تأخذكم بما رافة في دين الله قال في الجلد

231 - حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال في الضرب

232 - حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب
عن الشعبي قال في الضرب

(1/155)

233 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا موسى بن داود قال حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عبد الله قال
ضرب ابن عمر جارية له احدثت فجعل يضرب رجليها واحسبيه قال ظهرها فقلت ولا تأخذكم بما
رافة قال ايبني واخذني بما رافة ان الله لم يأمرني ان اقتلها ولا اجعل جلدها في راسها اما انا فقد
اوיבعت حيث اضرب

234 - حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الملك بن الصباح عن عمران بن حديير
سالت مجلز عن الرافة قلت انا لنرحمهم اذا نزل بهم ذاك قال ليس ذلك بذلك انا الرافة ترك الحدود
اذا رفعت الى السلطان

(1/156)

235 - وحدثنا به ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران بن حذير عن ابي مجلز في قوله ولا تأخذكم بهما رافة في دين الله قال اقامة الحدود اذا رفعت الى السلطان

236 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الااحمر عن حاج عن عطاء وعن ابن ابي نجيح عن مجاهد قالا ليس بالقتل ولكن في اقامة الحد

237 - حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة ولا تأخذكم بهما رافة قال رحمة قال السعيد قال قتادة الضرب الشديد

238 - حدثنا ابو ثابت المدنى قال حدثني عبد الله بن وهب قال حدثني ابن زيد بن اسلم عن ابيه في قول الله ولا تأخذكم بهما رافة في دين الله قال لا تدعهما رحمة لهما من اقامة الحد عليهمما

(1/157)

239 - حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ليث عن مجاهد في قوله ولا تأخذكم بهما رافة في دين الله قال في ان تعطلوه ولا تقيمه

240 - حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وعبد الملك عن عطاء ولا تأخذكم بهما رافة في دين الله في ان لا يعطلك فيترك قال الله تبارك وتعالى وليشهد عذابهما طائفه من المؤمنين

241 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال اخبرنا ابن نجح عن عطاء ان الطائفه رجالان وقال مجاهد رجل واحد

(1/158)

242 – مسدد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا عبد الله بن ابي نجح في قوله وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين قال
قال مجاهد اقله رجل وقال عطاء اقله رجالان

243 – وحدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر
عن مجاهد في قوله وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين قال الطائفة من الواحد الى الالف

244 – حدثنا به محمود قال حدثنا هشيم قال حدثنا ابو بشر
عن مجاهد وذكر مثله

245 – حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا
قال حدثنا شعبة عن ابي بشر
عن مجاهد وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين قال الطائفة واحد الى الالف

(1/159)

قال شعبة ثم قرأ ابو بشر وان طائفتان من المؤمنين

246 – حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة
عن محمد بن كعب قال سمعته يقول ان نعف عن طائفة منكم قال كان رجل

247 – حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا عون بن معمر عن ابراهيم الصايغ
عن عطاء وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين قلت يكفيه ان يكون معه رجل او رجالان من اهل بيته
قال نعم

248 – حدثنا ابو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهرى وليشهد عذابهما
طائفة من المؤمنين قال ثلاثة فصاعدا

(1/160)

249 – حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الاعلى عن سعيد
عن قتادة وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين قال ليكون ذلك عظة وعبرة لهم

250 – حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر
عن قتادة وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين قال نفر من المسلمين

251 – حدثنا ابو بكر ونصر بن علي ومحمد بن ابي بكر قالوا حدثنا عبد الاعلى عن هشام
عن الحسن وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين قال عشرة

252 – حدثنا ابو بكر قال حدثنا بن العوام عن اشعث عن ابيه قال

(1/161)

شهدت ابا بربة ضرب امة له فجرت وعليها ملحفة قد جلت بها وعنه طائفة من الناس ثم قال
وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين

253 – حدثنا ابو ثابت قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثني الليث في قول الله جل وعز
وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين قال الطائفة اربعة نفر فصاعدا لا يكون في الزنا اقل من اربعة
للشهادة

فقلت له فيجزي السلطان ان يحضر اربعة نفر عذاب الزاني فقال نعم
قلت كذلك الرجل في امته اذا قام عليها الحد يحضر اربعة نفر فقال لي نعم

254 – حدثنا ابو ثابت قال ابن وهب
وقال لي مالك بن انس مثل هذا كله
قال القاضي الذي تاول في طائفة انه رجل فما فوق ذلك وتلا قوله وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا فليس الوجه فيه

(1/162)

والله اعلم على ما تاول لان قوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما يدل على ان
اللفظ وقع على الجماعة اذا قاتلت الجماعة ثم يدخل الواحد في ذلك اذا قاتل واحدا بالمعنى لانه ابدا
امر بذلك فيهم من اجل فعلهم فاذا فعل الواحد فعلا يجب عليه ذلك المعنى دخل فيه واما اللفظ
فللجماعه وما يدل على ان اللفظ للجماعه قوله فاصلحوا بينهما فان بعث احداهما على الاخرى
فقاتلوا التي تبغي حتى تفهى الى امر الله فقد اتي اللفظ على تأنيث الجماعة وامر الجماعة الطائفة
التي تبغي فجاء اللفظ كله على الجماعة واما يدخل الواحد في ذلك حين اشبه معناه هو

والذى روی عن محمد بن كعب في قول الله ان نعف عن طائفة منكم انه كان رجالا فان اللفظ اثما
خرج مخرج الجماعة لان الله عز وجل قال ولش سالتهم ليقولن اثما كنا نخوض ونلعب قل اباب الله وءاياته
رسوله كنتم تستهزءون لا تعتذرؤا قد كفرتم بعد ايامكم انه نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة باحتم
 كانوا مجرمين فعلم انهم جماعة وانه ان يعف عن طائفة منهم بالتوبه ما كانوا فيه من الكفر الذي
 وصفه الله يعذب طائفة منهم بالتوبه ما كانوا فيه من الكفر الذي وصفه الله يعذب طائفة من لم تتبع
 فان كان الذي تاب منهم رجالا فما فوقه دخل في المعنى وان كان الذي لم يتبع رجالا فما فوقه دخل
 المعنى اذ كانوا اثما يستحقون ذلك بافعاليهم
 والطائفة التي تحضر عذاب الزاني لم يحضرها لفعل كان منهم

(1/163)

في انفسهم واما احضاروا ليكونوا شهودا لعذاب غيرهم
 فان كل الواحد شهود يقوم مقام الجماعة فينبغي ان يقاس عليه وان لم يكن يقوم مقامهم خرج من
 حكمهم بالمعنى واللفظ جميعا فاما المعنى فهو ما وصفنا ان الشاهد لا يقوم مقام الجماعة من الشهود
 ولا سيما في هذا الامر الذي يدل ظاهرة اذا حضر من بين الحدود بان يحضره الشهود على ان ذلك
 المعنى يحتاج اليه فيمن يحضر بين الحدود وبين غيره وهو ان يقذفه قاذف بعدهما يقام عليه حد الزنا
 فان اتي القاذف باربعة فشهادتها ان حاكما قد حد المقدوف في الزنا سقط عن القاذف الحد
 وكذلك لو كانت امه لرجل فحدها سيدها في الزنا ثم اعتقت فقذفها رجل فاتي القاذف باربعة
 فشهادوا اثما كانت امة وان سيدها قد كان حدها في الزنا سقط عن القاذف الحد فهذا هو الظاهر
 الذي يدل الخصوص في احضار الشهود لعذاب الزاني
 واما قول قتادة في حضور الشهود ليكون ذلك عطة وعبرة لغيرهم فانه لو كان
 لهذا المعنى لكان اوكل في كثرة العدد الذي يحضور لان الشهرة اثما تكون بالجماعة الذين يكثرون
 عددهم وليس سدل المعنى الا على ما وصفنا والله اعلم لانه تحصيل حكم بين الناس واذا وقع شيء
 فكان فيه معنى حكم يحدث كان اغلب مما لا حكم فيه

(1/164)

واما اللفظ فان لفظ الطائفة في القرآن وفيما يتعارفه الناس بينهم اثما الجماعة قال الله جل وعز اذا
 همت طائفتان منكم ان تفشا فيقال انهم بنو سلمة وبنو حارثة وكان يقال لهم الجناحان لان منازل
 بنو حارثة كانت في الطرف من هذه الناحية ومنازل بنو سلمة كانت في الطرف الآخر وكانت المنازل
 التي بين ذلك من وراء رسول الله صلي الله عليه وسلم ووراء اصحابه في قتال الخندق
 وقال تبارك وتعالى واذا يعذكم الله احدى الطائفتين اثما لكم
 وقال عز وجل همت طائفة منهم ان يضلوك وما يضلون الا انفسهم

ولو قال الرجل رأيت في موضع كذا طائفة من الناس علم الناس انه يعني جماعة
قال الله تبارك وتعالى الزانى لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرم
ذلك على المؤمنين
قال القاضي وقد روی في هذا الباب اختلاف
فاما من روی عنه انه قال في الرجل يزني بالمرأة ثم يتزوجها لا يزالان زانيين ما اجتمعا

(1/165)

– 255

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن يزيد عن أبى أيوب عن محمد عن سالم بن أبي الجعد قال
قال عبد الله إذا كان أحدهما زنى فهما زانيان ما اجتمعا

256 – حدثنا به علي قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبى أيوب عن محمد بن سيرين عن سالم بن أبي
الجعد
عن ابن مسعود في الرجل يزني بالمرأة ثم يتزوجها قال هما زانيان ما اصطحبنا

257 – وحدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا أبان بن يزيد وشعبة قال حدثنا قتادة عن سالم بن أبي
الجعد عن أبيه ...
عن عبد الله بن مسعود في الرجل يزني بالمرأة ثم يتزوجها قال هما زانيان ما عاشا

258 – حدثنا هدبة قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه
عن ابن مسعود قال هما زانيان ما اجتمعا

259 – حدثنا عبد الواحد بن غيات قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه
عن عبد الله قال لا يزالان زانيين ما اجتمعا

(1/166)

260 – حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا شعبه قال حدثنا قتادة والحكم
عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه
عن ابن مسعود في الذي يزني المرأة ثم يتزوجها لا يزالا زانيين
وقال قتادة في حديثه ما اجتمعا

261 - حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن داود عن الشعبي
ان ابن مسعود وعائشة قالا في الذي يزني بالمرأة ثم يتزوجها قالا هما زانيان ما اجتمعوا

262 - حدثنا ابو بكر بن اي شيبة قال حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال
قالت عائشة لا يزالان زانيين ما اصطحبنا

(1/167)

263 - حدثنا او بكر قال حدثنا وكيع عن عمرو بن مروان عن عبد الرحمن الصدائي
عن علي قال جاء اليه رجل قال ان لي ابنة عم اهواها وقد كنت نلت منها فقال ان كان شيئا باطننا
يعني الجماع فلا وان كان شيئا ظاهرا يعني القبلة فلا باس

264 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسياط عن مطرف عن اي الجهم
عن البراء في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها قال لا يزالان زانيين ابدا
قال القاضي واما من روی عنه خلاف هذا

265 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا بحبي ابن زكريا بن اي زائدة قال اخبرنا محمد بن اسحاق
عن نافع ابن عمر قال
بینا ابو بكر الصديق في المسجد اذ جاء رجل فلأت عليه لوثا

(1/168)

من كلام وهو دهش فقال ابو بكر لعمرا قم فانظر في شأنه فان له شيئا فقام اليه عمر فقال ان ضيفنا
ضفافه فرنى بابنته فضرب عمر في صدره وقال فبحك الله الا سترت على ابنتك فامر بهما ابو بكر
فضربها ثم زوج احدهما الاخر ثم امر بهما ان يغريا حولا

266 - حدثنا الحجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا عبيد عن نافع
ان رجلا استقره جارية فافتضاها فجلده ابو بكر ولم يجعلها ونفاه سنة ثم جاء فروجها ايام بعد ذلك
وجلده عمر ونفي احدهما الى خير والآخر الى فدك

267 - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن نافع
ان ابا بكر جلد ونفاهما ثم

268 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الزهري ...

(1/169)

ان رجلا فجر بامرة وهما بكران فجلدهما ابو بكر ونفاهما ثم زوجها ايات بعد الحول

269 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا عبيد الله بن ابي يزيد عن ابيه قال تزوج سباع بن ثابت ابنته موهب بن رياح ولها ابنة من غيره وله ابن من غيرها ففجر الغلام بما ظهر بها حمل فسئلته فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب فاعتبرها فحددهما وحرض ان يجمع بينهما فابي ذلك الغلام

قلت لسفيان ان ابن جريح لا يقول عن ابيه قال سفيان هكذا حدثني عبيد الله ثم قال سفيان وهو احفظ عن عبيد الله مني

270 - حدثنا علي قال حدثنا سفيان عن الحكم بن ابان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن مسعود في الرجل يفجر بالمرأة قال ينصحها

(1/170)

قال علي وسمعت سفيان قد سئل عن حديث الحكم بان هذا فقال سفيان ما سمعته الا من الحكم بن ابان قال سالت سالم بن عبد الله عنه فقرأ هذه الاية وهو الذي يقبل التوبة عن عباده قال فحسبت ان هذا من هذا وهو من سفيان من ابن مسعود لانه يروى من حديث سالم بن ابي الجعد عن ابيه عن ابن مسعود فاذا قد اصاب الحكم بن ابان

271 - حدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر قال اخبرني الحكم بن ابان قال سالت سالم بن عبد الله عن الرجل يزني بالمرأة ثم ينكحها فقال سالم سئل عن ذلك ابن مسعود فقال وهو الذي يقبل التوبة عن عباده

(1/171)

قال الله تبارك وتعالى قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله والله يسمع تحاوركم ان الله سميع بصير

272 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا نخنند بن ثور عن معمر وقال عكرمة اسمها خوبيلة بنت ثعلبة وزوجها اوس بن الصامت

273 - حدثنا شيبان قال حدثنا جرير بن حازم قال سمعت ابا يزيد المديني قال لما ظهر اوس بن الصامت من امراته خولة بنت ثعلبة قالت

(1/172)

له والله ما اراك الا قد اثمت في شاني لبست جديتي وافنيت شبابي واكلت مالي حتى اذا كبرت سني ورق عظمي واحتاجت اليك فارقتنى قال ما اكرهني لذلك فاذهبي الى رسول الله صلي الله عليه وسلم فانظري هل تجدين عنده شيئا في امرك فاتت رسول الله صلي الله عليه وسلم فذمرت ذلك له فلم تبح حتى نزل الوحي قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها فقال له رسول الله اعتصق رقبة قال لا اجد قال صم شهرين متتابعين قال لا استطيع ذاك انا شيخ كبير قال فاطعم سفين مسكونا قال لا اجد
قال جرير فحدثني ايوب عن ابي يزيد ان رسول الله صلي الله عليه وسلم لعطاه شعيرا وقال خذ هذا فاطعمه

274 - حدثنا سليمان وعارم واللّفظ لسليمان قال حدثنا جرير عن ابي يزيد المديني قال

جاءت خولة بنت ثعلبة الى عمر بن الخطاب وهي عجوز كبيرة والناس معه وهو على حمار فكلمته قال فجئن اليها ووضع يده على منكبها ثم ناجها وتنحى الناس طويلا ثم انطلقت فقالوا يا امير المؤمنين حبست رجالات قريش على هذه العجوز قال تدرؤن من هذه هذه خولة بنت ثعلبة سمع الله قوله من فوق سبع سماءات فو الله لو قامت هكذا الى الليل لبقيت معها الا ان

(1/173)

تحضر صلاة فانطلق فاصلني ثم ارجع اليها

275 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا عبد السلام بن حرب قال حدثني اسحاق بن عبد الله

بن ابي فروة عن بكير الاشجع عن سليمان بن يسار
عن سلمة بن صخر قال ظاهرت من امراتي فوقعت بها قبل ان اكفر فسالت النبي صلي الله عليه
 وسلم فتاني بکفاره

276 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن ادريس قال حدثنا سليمان محمد بن اسحاق
عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار
عن سلمة بن صخر البياضي قال كنت امرا اصلية من النساء ما لا يصيب غيري قال فلما دخل
شهر رمضان خفت اصيب في ليلتي شيئا فيتنازع بي حتى اصبح فظهورت من امراتي حتى ينساخ شهر
رمضان قال فيينا هي تخدمي ذات ليلة اذ تكشف لي منها

(1/174)

شيء فلم البت ان نزوت عليها فلما اصبحت خرجت الى قومي فاخبرتهم خبري وقلت امشوا معي
الى رسول الله لا والله لا نمشي معك وما نامن ان ينزل فيك قران او تكون من رسول الله صلي الله
عليه وسلم فيك مقالة تلزمها عارها ولنسلمنك بجريتك فاتيت رسول الله صلي الله عليه وسلم
فاخبرته خبري فقال انت بذاك يا سلمة قال انت بذاك يا سلمة قال قلت انا بذاك
قال انت بذاك يا سلمة قال قلت انا بذاك فيها ابدا صابر الله فاحكم في بما اراد الله قال حرر رقبة
قال فضررت على رقبتي وقلت والذى بعثك بالحق ما اصبحت املك غيرها قال فصم شهرين
متبعين قال وهل اصابني الذي اصابني الا في الصيام قال فاطعم وسقا من تمر ستين صاعا قلت
والذى بعثك بالحق لقد بتنا ليتنا وحشى ما لنا من طعام قال انطلق الى صاحب صدقة بني زريق
فليدفعها اليك فاطعم وسقا من تمر ستين مسكيينا وكل بقيته انت وعيالك
قال فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيق وووجدت عند رسول الله صلي الله عليه وسلم
السعه وقد امر لي بصدقتكم

277 - حدثنا به ابو ثابت قال حدثني عبد الله بن وهب قال

(1/175)

اخبرني ابن همیعة وعمرو بن الحارث عن بكير بن الاشجع عن سليمان بن يسار
ان رجلا من بني زريق يقال له سلمة بن صخر كان اوي حظا من الجماع فلما دخل عليه شهر
رمضان تظاهر من امراته حتى ينقضي رمضان فاشتكتى عينيه فاتت امراته تكحله في القمر فاعجبه
بعض ما راي منها فوقع عليها فاتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاخبره فقال انت بذاك يا سلمة
قال نعم فاعتق رقبة قال ما املك غير رقبتي قال فصم شهرين متبعين قال ما عمل بعمله الناس

اشق علي من الصيام قال فاطعم ستبن مسكينا قال ما اجد شيئا فاتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاعطاه اياه وهو قريب من خمسة عشر صاعا قال تصدق بحذا قال يا رسول الله على افقر مني ومن اهلي فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم كله انت واهلك

278 - حدثنا حجاج بن المنهاج قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب

ان سلمة بن صخر جعل امراته عليه كظهر امه في رمضان ثم جاء ذاك ليلة قد اعجبته فوقع بها فانزل الله جل وعز فيه كفارة الظهار

279 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال اخبرنا الحكم بن ابان عن عكرمة

ان رجلا ظاهر من امراته ثم غشيتها قبل ان يكفر فاتى

(1/176)

النبي صلي الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال اعتز لها حتى تقضي الذي عليك

280 - حدثنا به ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن ابان عن عكرمة قال

قال رجل يارسول الله انه ظاهر من امراته وانه غشيتها قبل ان يقضى ماعليه قال وما حملك على ذاك
قال يارسول الله رأيت بياض ساقيها في القمر قال فاعتزل حتى تقضي ما عليك
قال القاضي فكانت جملة هذه الاحاديث تدل على ان الرجل بعد ان كان منه من الظهور ما كان
فقد اراد العودة اليها وعلى هذا المعنى جاء التفسير في قول الله ثم يعودون لما قالوا

281 - وحدثنا المقدمي ونصر بن علي قالا حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث
عن الحسن في قوله جل وعز والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا قال الغشيان

282 - حدثنا ابو ثابت قال حدثني عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس
عن ابن شهاب انه قال في قول الله ثم يعودون لما قالوا قال العود لمسها

(1/177)

283 - حدثنا ابو ثابت قال قال عبد الله وقال عبد العزيز بن ابي سلمة في قول الله ثم يعودون لما قالوا قال فهل ترى تريد اتيانها بعدما قال هذا فيها ليس لذلك تاویل غيره

284 - حدثنا ابو مصعب قال قال مالك في قول الله تبارك وتعالى ثم يعودون لما قالوا سمعت ان تفسير ذلك ان يظاهر الرجل من امراته ثم يجمع على امساكها واصابتها

285 - حدثنا محمد بن عبید قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة ثم يعودون لما قالوا قال حرمها ثم يريد ان تعود لها فيطلها فتحریر رقبة حتى بلغ بما تعلمون خبير

286 - حدثنا نصر بن علي قال اخبرنا عبد الاعلى قال حدثنا داود قال سمعت ابا العالية يقول ان خوبلة بنت الدليح اتت النبي صلي الله عليه وسلم وعائشة تغسل شق راسه فقالت يا رسول الله طالت صحبي مع زوجي ونفضت له بطن

(1/178)

وظاهر مني فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم حرمت عليه فقالت تشکو الى الله فاقتى ثم قالت يارسول الله طالت صحبي ونفضت له بطني فقال رسول الله صلي الله عليه حرمت عليه فجعل اذا قال لها حرمت عليه هتفت وقالت اشکو الى الله فاقتى فانزل الله جل وعز الوحي وقد قامت عائشة تغسل شق راسه الاخر قد سمع الله قوله التي تجادلك في زوجها حتى بلغ ثم يعودون لما قالوا اي يرجع فيه فتحریر رقبة من قبل ان يتماسا وذكر سائر الحديث نحو حديث حماد بن سلمة الذي قد مضى قال القاضي فكان معنى قوله والله اعلم ثم يعودون لما قالوا اي يرجع فيه اي يرجع عنه كما يقال عاد في هبته ورجع في هبته اي رجع عنه او رجعت في قولي ورجعت عنه وبعض حروف الاضافة الاصلية قد تبدل من بعض كقوله نزلت به ونزلت عليه قال الله جل وعز فاسلك فيها من كل زوجين اثنين وقال وعليها وعلى الفلك تحملون فقال في موضع فيها وفي موضع عليها وقال ولا صلينكم في جذوع النخل اي على جذوع النخل وقال له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله اي بامر الله وقال ام لهم يستمعون فيه اي عليه والله اعلم

(1/179)

وهذا التفسير الذي في حديث ابي العالية الى قول من قال ثم يعودون لما قالوا أي الغشيان لانه اذا قصد لان يغشى فقد قصد الى ابطال ما كان منه التحرير فقد عاد في ذلك القول الذي لفظ به من التحرير ثم يريد الرجوع عنه

فاما ماحكم عن الشافعي انه قال اذا ظاهر الرجل ثم لم يطلق طلاقا متصلة بالظهور فقد وجبت عليه الكفارة فهو محال لان المظاهر هو على نية الظهور الى ان ينقضى لفظه به فان اراد الطلاق بعد الظهور فاسرع ما يمكن فيه ان ينوي حين انقضاء لفظه بالظهور ان يطلق ثم يطلق فلا يقع الطلاق الا وبينه وبين الظهور فرحة قلت او كثرت لان الفعل في كل شئ اما يكون بعد النية فليس يقع طلاق المظاهر متصلة بالظهور الا ان ينوي قبل فراغه من لفظ الظهور ان يطلق فيقول انت علي كظهر امي وانت طلاق فيكون حينئذ قد نوى الطلاق قبل ان يتم ظهره واما قال تبارك وتعالى ثم يعودون لما قالوا بعد الظهور مع ان ثم اما تقع بعد الشئ على تراخي فإذا قال الرجل فعلت كذا ثم فعلت كذا فاما يدل كلامه علي غير المقاربة واذا اراد المقاربة فاما يقول خرجت فدخلت فيكون هذا دليلا على المقاربة وثم لا تقع هذا الموضع ولو كان المظاهر يريد ان يطلق طلاقا متصلة بالظهور لطلاق ولم يظهر وبفسد قوله ايضا من وجه اخر لان قوله ثم يعودون لما قالوا لا يخلو من ان يعود لفعل او نية ولو كان المعنى في ذلك اما هو ان لا تطلقوا لكان وجه الكلام والذين يظهرون من نسائهم ثم لم

(1/180)

يطلقوا فهذا وجه الكلام ولو قال انسان لانسان اذا فعلت كذا وعدت كذا وعده لكتذا وهو يريد بقوله ثم عدت لكتذا اي لا يكون منك كذا لسعة الناس الى وضع الكلام في غير موضعه والقرآن يجل عن هذا

لان الايجاب خلاف النفي وقوله ثم يعودون ايجاب ولم يطلقوا نفي فلو كان معنى يعودون معنى لم يطلقوا لكان الايجاب هو النفي والنفي هو الايجاب وهذا محال ولو كان اذا ظاهر ثم لم يطلق عائدا بانه ممسك كان في حال الظهور ممسكا لانه اما ظاهر ولم يطلق ويفسد ايضا من وجه اخر لان قوله ثم يعودون لما قالوا يجب ان يحدث منهم شئ والمظاهر لم يطلق في حال ظهاره ولا قبل ذلك فإذا ظاهر ثم لم يطلق بعد الظهور فهو كما كان لم يحدث منه شئ في الطلاق لا فعل ولا ترك ولا غير ذلك بوجه من الوجوه فيستحيل معنى ثم يعودون لان العائد اما يعود الى شئ قد كان فارقه والمظاهر لم يفارق زوجته في حال الظهور ولا قبله ولا بعده واما فارق الممسس فهو يريد ان يعود اليه

ويفسد من وجه لان قوله هذا يجب انه اذا مسكتها بعد انفصل اللفظ بالظهور طرفة عين فما فوقها فقد وجبت عليه الكفارة عاشت او ماتت او طلق بعد ذلك او لم يطلق وقال الله تبارك وتعالى فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا فإذا مات او ماتت علم انه لا يكون مسيس فإذا لم يكن مسيس لم يكن له قبل واذا لم يكن له قبل لم تجب الكفارة لان الحال التي جعلت موضعا للكفارة لم تكن وكذلك اذا لم يرد ان يمس فلا كفارة عليه لاما اما اوجبت عليه

(1/181)

قبل ان يمس فلا يجب عليه شئ حتى ياتي موضعها ولو كانت تجريب عليه وهو لا يريد ان يمس لبطل معنى قبل ان يتماسا لأن الكفار قد استقر وجوهها عليه وصارت كفارة من الكفارات فقد وجبت عليه فان اخرها فاما ياثم في تأخيرها كما ياثم في تأخير ما وجب عليه

(1/182)

قال الله تبارك وتعالى يايهما الذين ءامنوا كونوا انصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحوارئ من انصاري الله

287 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر قال
قال قتادة ان الحواريين كلهم من قريش ابو بكر وعمر وعلي وحمزة وجعفر وابو عبيدة بن الجراح
وعثمان بن عفان وطلحة بن عبيد والزبير بن عوام رضوان الله عنهم اجمعين

(1/183)

288 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر
عن قتادة قال الحواري الوزير

289 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى قال حدثنا ابن اي نجيح
عن اي ارطاة قال الحواريون الغسالون الذين يحورون النبات يغسلونها

290 - حدثنا به علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة قال فقال ابن اي نجحيم
زعم ابو ارطاة الحجاج بن ارطاة في الحواريين انهم كانوا غسالين
قال سفيان وقال ابن اي نجحيم لم ار من كوفيتك مثله
قال القاضي وحكي عن اي عبيدة انه قال الحواريون هم صفوة الانبياء صلوات الله عليهم الذين
اصطفوهم

(1/184)

قال وقالوا القصارون
 قال والحواريات هن النساء اللاتي لا ينزلن البادية وينزلن القرى
 وقال الحادي لما تضمنت في الحواريات
 وقال وقال اليشكري ابو جلدة
 قل للحواريات يبيكين غيرنا ولا يبيكينا الا الكلاب النوابع
 قال الحوراء الشديدة بياض العين الشديدة سواد العين
 قال القاضي يمكن ان يكون الحواريون سموا بهذا الاسم في الاصل لتبسيط الشياب ثم نصروا الله عز
 وجل ورسوله صلي الله عليه وسلم فصار هذا الاسم واقعاً لكل ناصر لله ولرسوله لأن تبسيط الثوب
 تنظيف له وتعينه فيجوز ان يسمى كل من كان نقباً بهذا الاسم

(1/185)

وكذلك قوله من قال هم صفة الانبياء لأن الصافي هو النقي النظيف واحسب انهم سموا النساء
 الالاتي تنزل القرى حواريات لأنهن اشد بياضاً من نساء البادية واحسب ان الحواري انما سمى لشدة
 بياضه
 واما قول اي عبيدة في الحوراء انها الشديدة بياض العين الشديدة سواد العين واذا يعني صفا
 وصفاً كان السواد
 قال الله تبارك وتعالى قال الحواريون نحن انصار الله فامنت طائفه من بني اسرائيل وكفرت طائفه فايدنا
 الذين ءامنوا على عدوهم فاصبحوا ظاهرين

291 - حدثنا احمد بن عبد الله قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن منهال عن سعيد
 عن ابن عباس قال لما اراد الله عز وجل ان يرفع عيسى عليه السلام خرج على اصحابه من قال اراده
 من عين وراسه يقطر قال لهم اما ان منكم من سيكفر في ثني عشرة مرة

(1/186)

بعد ان امن بي قال ثم قال ايكم عليه شبهى فيقتل مكانى ويكون معي في درجتي قال فقام شاب
 منهم فقال انا فقل له انت ذاك قال فالقى عليه شبه موسى عليه السلام قال ورفع عيسى ورفع
 عيسى من روزنة في البيت الى السماء قال وجاء الطلب من اليهود فاخذوه الشبهة فقتلوه ثم صلبوه
 قال وكفر به بعضهم ثنتي عشرة مرة
 قال وافترقوا ثلاثة فرق قال فقالت فرقة كان فينا الله ما شاء ثم صعد الى السماء قال وهؤلاء
 العقوبة

قال وقالت فرقة كان فينا ابن الله ما شاء الله ثم رفعه الله ايه وهؤلاء النسطورية
قال وقالت فرقة كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله ثم رفعه الله اليه قال وهؤلاء المسلمين
فتظاهرت الكافرتان على المسلمين فقتلواها قال فلم يزل الاسلام طامسا حتى بعث الله عز وجل
محمدًا صلی الله علیه وسلم قال فأنزل الله عز وجل فنامت طائفة من بنی اسرائیل وكفرت طائفة يعني
الطائفة التي بقیت في زمان عیسی وکفرت طائفة يعني الطائفة التي کفرت في زمان عیسی عليه السلام
قال فاتدنا الذين ءامنوا على عدوهم فاصبحوا ظاهرين فایدنا الطائفة التي امنت في زمان عیسی عليه
السلام وقتلت على عدوهم على الطائفة التي کفرت في زمان عیسی عليه السلام بباظھار محمد صلی
الله علیه وسلم دین الطائفة

(1/187)

المؤمنة على دین الطائفة التي کفرت فاصبح دینه ظاهرا على دینهم

292 - حدثنا ابو اسامة قال حدثنا الاعمش قال حدثنا المھاں عن سعید بن جبیر
عن ابن عباس قال واعد عیسی اثني عشر رجلا من اصحابه في بیت رجل منهم فخرج عليهم عیسی
من عین في ناحية الیت فنفض راسه فقال ان منکم من لیکفرون بی قبل ان یصبح اثني عشر او
اثنتي عشر ثم قال ایکم یلقی عليه شبهی فیقتل مکانی ويکون معی فقال رجل منهم شاب انا هو
فقال عیسی انت تقول ذلك ثم ذکر نحو حديث ای معاویة الا انه قال
وتفرقوا ثلاثة فرق فاجتمع الى كل قوم منهم طائفة من الناس واجتمعت الطائفتان على الطائفة
المؤمنة فقتلواهم وطردوهم في الارض واظهروا امرهم فلم یزالوا كذلك حتى بعث الله محمد صلی الله
علیه وسلم قال فاقتتلوا فظھرت المؤمنة على الكافرتين قال فأنزل الله عز وجل

(1/188)

على نبیه صلی الله علیه وسلم فصدق المؤمنة قال فذلك قوله فایدنا الذين ءامنوا على عدوهم
فاصبحوا ظاهرين

293 - حدثنا محمد بن عبد الله بن نعیر قال حدثنا اسپاط بن محمد قال حدثنا الاعمش عن المھاں
عن سعید
حدثنا محمد بن عبد الله بن نعیر قال حدثنا اسپاط بن محمد قال حدثنا الاعمش عن المھاں عن
سعید
عن ابن عباس قال واعد عیسی بن مریم عليه السلام اثني عشر رجلا في بیت قال فخرج عليهم من
عين في جانب الیت ینفض راسه فقال ان منکم من یکفر بی اثنتي عشرة مرة قبل ان یصبح ثم قال

ايكم يلقي عليه شبهي ثم يقتل ويصلب ويكون معي في درجتي فقام شاب فقال انا ثم اعاد مرة اخرى
فقال الشاب انا فرفع عيسى عليه السلام
وافتراق اصحابه ثلاث فرق ففرقة قالت كان فينا ابن الله فرفعه اليه
وفقة قالت كان فينا عبد الله ورسوله فرفعه اليه

294 - حدثنا محمد بن اي بكر قال حدثنا عدي بن اي عمارة قال
حدثنا قتادة قال بلغني ان عيسى عليه السلام لما رفع الى السماء انتخب بنو اسرائيل منهم اربعة
قالوا للاول ما تقول في عيسى قال هو الله خلق ما خلق في السماء ثم هبط الى الارض
قال الثالث كذبت فاعتزل فاتبعه طائفة من الناس فسموا اليعقوبية
قيل للثاني ما تقول في عيسى هو الله وامه الله قال الاثنان كذبت فاعتزل فتبعه ناس فسموا
النسطورية

(1/189)

قالوا الثالث ما تقول في عيسى قال هو ابو الله قال الرابع كذبت ولكنه عبد الله ورسوله وكلمة الله
وروحه فاتبعه طائفة فسموا الاسرائيلية
فاختصم القوم فقال المسلم اشدقكم الله عز وجل ان عيسى كان ينام وان الله لا ينام قالوا نعم

(1/190)

قال الله تبارك وتعالى وءاخرين منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم

295 - حدثنا علي قال حدثنا زيد بن هارون قال اخبرنا الاصبغ بن زيد قال حدثنا معاوية بن
سلمة
عن سعيد بن جير في قوله عز وجل وءاخرين منهم لما يلحقوا بهم قال هم العجم

296 - حدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر عن ابن شرروس
عن عكرمة في قوله عز وجل وءاخرين منهم لما يلحقوا بهم قال هم التابعون

(1/191)

297 - حدثنا محمود بن خداش قال حدثنا مروان بن معاوية قال اخبرنا جوير عن الصحاح في قوله هو الذى بعث في الامين رسولا منهم قال هو محمد صلى الله عليه وسلم قال وءاخيرين منهم لما يلحقوا بهم قال من امن وعمل صالحا الى يوم القيمة من عربي وعجمي

298 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله عز وجل وءاخيرين منهم لما يلحقوا بهم قال من ردة الاسلام من الناس كلهم قال الله تبارك وتعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا

299 - حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا عثمان بن عمر العبدى قال حدثنا حوشب عن الحسن في قوله عز وجل مثل الذين حملوا التوراة ثم لم

(1/192)

يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا قال يحمل على ظهره فلا يدرى ما على ظهره فكذلك المافق يحمل كمثله

300 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال قوله عز وجل يحملوا اسفارا قال يحمل كتابا لا يدرى ما فيها ولا يعقلها

301 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قنادة في قوله عز وجل كمثل الحمار يحمل اسفارا قال كمثل الحمار يحمل كتابا لا يدرى ما فيها على ظهره قال الله تبارك وتعالى يابها الذين ءامنوا اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله

302 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال الزهري اخبرني سالم بن عبد الله انه سمع اباه يقول سمعت عمر رحمه الله يقرأها فامضوا الى ذكر الله

(1/193)

303 - حدثنا علي قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا حنظلة بن ابي سفيان قال سمعت سالم بن عبد الله قال سمعت عبد الله بن عمر قال

سمعت عمر بن الخطاب رحمة الله عليه يقول في هذه الآية فامضوا الى ذكر الله

304 - حدثنا علي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال كتب خرشة بن الحرف لوح سورة الجمعة فقرأه عمر فإذا فيه فاسعوا الى ذكر الله فقال عمر من كتب هذه الآية قالوا خرشة قال خرشة امله علي اي بن كعب قال فقل عمر فاحمه واكتب فامضوا الى ذكر الله فان ابيا اقرؤنا للمنسوخ

(1/194)

305 - حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن سليمان عن ابراهيم قال كان عبد الله بن مسعود يقول لو قراها فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائي فاما هي فامضوا

306 - حدثنا علي قال حدثنا محمد بن خازم قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال كان عبد الله يقرأ هذه الآية فامضوا الى ذكر الله ثم يقولون لو قراها فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائي

307 - حدثنا علي قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا ابو جعفر الرازى عن الربيع عن ابي العالية عن ابي وابن مسعود ائمما كانوا يقرآن فامضوا الى ذكر الله

(1/195)

308 - حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا الصحاح بن خلدون عن محمد بن رفععة عن محمد بن كعب في قراءة ابن مسعود فامضوا الى ذكر الله

309 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة في حرف ابن مسعود اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فامضوا الى ذكر الله

310 - حدثنا علي قال حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار قال سمعت ثابت البيني قال كنت مع انس بن مالك جالسا يوم الجمعة فلما سمع النداء بالصلوة قال قم نسخ لها

311 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن يزيد قال

سمعت علي بن زيد يقول لعاصم بن المندر قد كان عمك عبد الله بن الزبير قرأ هذه الآية اذا نودي
للصلوة من يوم الجمعة فامضوا الى ذكر الله

(1/196)

312 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا جرير بن حازم قال
سمعت الحسن يقول في قوله عز وجل فاسعوا الى ذكر الله قال بالقلوب والارادة

313 - حدثنا علي قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا اشعث
عن الحسن فاسعوا الى ذكر الله قال ليس العدو اما السعي اليها بقلبك ونيتك

314 - حدثنا محمد بن اي بكر قال حدثنا خالد بن الحارث عن اشعث
عن الحسن فاسعوا الى ذكر الله بالقلوب

315 - حدثنا علي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريح قال
قلت لعطاء ما قوله فاسعوا الى ذكر الله قال الذهاب المشي يقال سعي الى فلان والى الـ فلان

(1/197)

316 - حدثنا علي قال حدثنا روح بن عبادة قال
قال عطاء الذهاب المشي يقال سعي الى الـ فلان واما يمشي

317 - حدثنا علي قال حدثنا وكيع بن الجراح والفضل بن دكين قالا حدثنا سفيان عن اي حيـان
عن عكرمة فاسعوا الى ذكر الله قال السعي العمل

318 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا عمران الهمذاني قال
لحقت مجاهدا فلما كتـت قريبا من المسجد اقيمت الصلاة فخرج الناس مولين اذ انهم من يسعـي
ومنهم من يرمـل فقلـت سبحان الله فقال ان هذا ليس بالسعي اما السعي العمل وليس على الـ اقدام

319 - حدثنا وكيع قال حدثنا موسى بن عبيدة

(1/198)

عن محمد بن كعب فاسعوا الى ذكر الله قال السعي العمل

320 - حدثنا علي قال حدثنا محمد بن الزيرقان قال قال حدثنا موسى عن محمد بن كعب فاسعوا الى ذكر الله السعي العمل في الجهاز موسى عن محمد بن كعب فاسعوا الى ذكر الله السعي العمل في الجهاز اليها

321 - حدثنا علي قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن رجل عن مسروق قال اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة قال الوقت

322 - حدثنا علي وكيع قال حدثنا منصور بن دينار عن موسى بن ابي كثیر عن سعيد بن المسيب في قول الله عز وجل اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله فهي موعدة الامام

323 - حدثنا محمد بن عبد الله بن خير قال حدثنا يعلى قال حدثنا الاعمش قال

(1/199)

قال ابن عباس فاسعوا الى ذكر الله قال العمل فيها

324 - حدثنا محمد بن عبد الله بن خير قال حدثنا ابي عن الاعمش قال لو قرات فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائي

325 - حدثنا مكي بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة في هذه الاية اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة قال بقلبه وبعمله

326 - حدثنا ابو ثابت قال حدثنا عبد الله بن وهب قال كتب الى ابراهيم بن سويد يقول حدثني زيد بن اسلم في هذه الاية يايهما الذين ءامنوا اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال النداء حين يخرج الامام وكان يقول السعي العمل ان الله يقول ان سعيكم لشقي وقال ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها

327 - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك انه سال ابن شهاب عن قول الله عز وجل يايهما الذين ءامنوا اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال ابن شهاب

كان عمر بن الخطاب يقرؤها فامضوا الى ذكر الله
قال مالك وانما السعي في كتاب الله عز وجل العمل والفعل

(1/200)

يقول الله عز وجل اذا تولى سعي في الارض ليفسد فيها وقال الله عز وجل واما من جاءك يسعى
وهو يخشى وقال ثم ادبر يسعى فحشر فنادى وقال ان سعيكم لشتى قال مالك فليس السعي الذي
ذكر الله عز وجل في كتابه بالسعي علي الاقدام والاشتداد وانما ذلك الفعل والعمل
قال القاضي قراءة من قرأت فامضوا الى ذكر الله غير منكر لتقرب المعنى فيها وفي قراءة فامضوا الى
ذكر الله غير منكر لتقرب المعنى فيها وفي قراءة من قرأ فاسعوا الى ذكر الله وقد كانوا قبل ان يجمع
الناس على مصحف واحد يختلف بعض القارئين في هذا وفيما اشبه غير ان المعاني تتقارب وقد روى
عن النبي صلي الله عليه وسلم ان القرآن انزل على سبعة احرف فوسع على الناس في اختلافهم بعض
الالفاظ اذا تقارب المعاني فلما جمع الناس على مصحف واحد كانت القراءة على ذلك اللفظ وانما
المنكر في رواية من روى ان عمر انكر على ابي قراءته فاسعوا الى ذكر الله وانه قال لبي اقرؤنا
للمنسوخ وهذا موضع ليس فيه ناسخ ولا منسوخ هذه اللفظة وما يؤيده تضعيف ما رويناه عن ابي
العالمة ان ابينا كان يقرؤها فامضوا الى ذكر الله

(1/201)

فالحديث الذي ضعفناه اثنا رواه مغيرة عن ابراهيم مرسلا على ما وصفنا
وكذلك ما رواه الاعمش عن ابراهيم عن ابن مسعود انه قال لو قرأتها فاسمعوا الى ذكر الله لسميت
حتى يسقط ردائي فانه ضعيف مرسل ولأن عمر وعبد الله رضي الله عنهما لم يكن ليجعل عليهما
ما عليه التابعون الذين وصفنا ان معنى السعي في هذا الموضوع اثنا هو الفعل والذهاب الى الجماعة وقد
اجمع المسلمون على قراءة فاسعوا الى ذكر الله واجمعوا جميعا انه الذهاب اليها لا السعي على الاقدام
ولو كان الا بسعي الناس على اقدامهم ولم يكن يذهب عن عمر وعبد الله ما قد فهمه هؤلاء الخلق
بعدهما

328 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قول الله عز وجل بلغ معه السعي لما شب حتى ادرك سعيه سعي ابراهيم في العمل

329 - حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن الحكم
عن مجاهد فلما بلغ معه قال سعي ابراهيم عليه السلام

قال الله تبارك وتعالى وذرروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون

330 – حدثنا محمد بن اي بكر قال حدثنا سليمان بن داود قال حدثنا سليمان بن معاذ قال
حدثنا سماك عن عكرمة
عن ابن عباس قال لا يصلح البيع يوم الجمعة حين ينادى بالصلوة فاذا قضيت الصلاة فانتشر ويع

331 – حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن كلثوم بن جير
قال لي مسلم بن يسار اذا اتصف النهار يوم الجمعة فلا نشتري ولا نبيع

332 – حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر والوليد بن هشام
ان القاسم بن محمد كان عنده عطار يوم الجمعة يشتري منه عطرا لاهله فاذن المؤذن فسمع الاذان
فقال انصرفوا لا تبع

333 – حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن الوليد بن اي هشام عن عبد الرحمن
بن القاسم
ان القاسم دخل الى اهله يوم الجمعة وعندهم عطار فاشتروا منه وتوجه هو فوجد الامام قد خرج
فامورهم فردوا البيع

334 – قال حماد وقال ايوب لاهل المدينة ساعة وذاك عند خروج الامام يقولون حرم البيع حرم
البيع

335 – حدثنا محمد بن اي بكر قال حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون بن
مهران قال
كان اهل المدينة اذا نودي بالصلوة يوم الجمعة نادو حرم البيع حرم البيع

336 – حدثنا مسدد قال حدثنا امية بن خالد قال حدثنا ابراهيم بن عبد الحارث بن حطاب قال

رأيت ابا بكر بن محمد ساوم بلبن فسمع اذان الجمعة فقال لا بيع يبني وبينك

337 - حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا هشيم قال اخبرنا جوير عن الضحاك قال اذا زالت الشمس يوم الجمعة فقد حرم البيع والشراء حتى تقضى الصلاة

338 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء وعن بعض اصحابه عن الحسن اخما قالا ذلك

339 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد وغيره قال من باع شيئاً بعد زوال الشمس يوم الجمعة فان بيته مردود لان الله عز وجل قد نهى عن البيع اذا نودي للصلاة يوم الجمعة

(1/205)

340 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي في الساعة التي ترجى يوم الجمعة قال هي ما بين ان يحرم البيع الى ان يحل

341 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب ان عمر بن عبد العزيز كان يمنع الناس البيع يوم الجمعة اذا نودي بالصلوة

342 - حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا معتمر عن برد قال سئل الزهرى متى يحرم البيع يوم الجمعة قال اذا نودي للصلوة

343 - حدثنا ابو ثابت قال حدثني عبد الله بن وهب قال اخبرني ابن ابي ذئب عن ابن شهاب قال يحرم النداء البيع حين يحرم الامام يوم الجمعة

(1/206)

344 - حدثنا ابو ثابت قال حدثنا ابن وهب قال مالك في رجل بائع باع بعد النداء يوم الجمعة وترك القيام اليها وهو حر قال بقبح ذلك البيع

345 - حدثنا ابو ثابت عن عبد الله بن وهب قال كتب الي ابراهيم بن سويد يقول

حدثني زيد بن اسلم في هذه الاية يابها الذن ءامنوا اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى
ذكر الله قال انه اخبر حين يخرج الامام

346 - حدثنا عبد الجبار بن سعيد المسحاقى قال حدثنى عبد الرحمن بن ابي الزناد
ان ابا الزناد قال في رجل باع بيعا بعد نداء الجمعة قال ارى ان يرد بيعهما
قال القاضي معنى وذروا البيع معنى لا ينبعى معنى ان لا تباعوا فكيف يجوز بيع من خواص الله عز وجل
ان يبيع اذا انتهى فهو اصعب من الامر لأن الامر يأتي على الايجاب وعلى الترغيب وعلى الادب في
الشئ والنهي اذا جاء فهو اصعب واحرى تكون فيه الوجوه الا ان يأتي موضع يتبين فيه انه على
غير الايجاب

347 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا

(1/207)

ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
وحدثنا ابن عجلان سمعت من ابي سمع ابا هريرة يقول
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما هيكم عنه فانهوا وما امرتكم به فاتوا منه ما تستطعتم
قال القاضي وقد ذكر من يحتاج في هذا بأنه غير واجب بقول الله عز وجل ذلكم خير لكم ان كنتم
تعلمون وأنه لما قيل له خير لكم دل على الترغيب فغلط غلطا شديدا لأن الله عز وجل اذا نهى عن
شيء او امر بشيء ففيه الخير للعباد وقد قال الله عز وجل ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خير لكم انه غير
واجب وهذا شيء لا ينبغي ان يذهب على من له لانه ظاهر كتاب الله وقول من وصفنا من العلماء
وانه الحكم الذي لا ينبغي ان يشكل لأنهم حين اموروا بالذهب الى الجكعة وجب عليهم الا يفعلوا
 شيئاً يتشارغلون به عن ادراك الجمعة وكذلك لو ان رجلاً اخر صلاة من الصلوات بنسیان او غيره
حتى لم يبق من وقتها الا بقدر ما يصلحها فيه لوجب عليه الا يتشارغل عن ذلك بشيء

(1/208)

واما قوله عز وجل فان قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله فان مثل هذا اذا
جاء دل على انه اذن واطلاق من الحكم الذي كان حظر كما قال واذا حللت فاصطادوا فان في
ذلك مقدار حظر على المحرم ان يصطاد وكما قال عز وجل فاذا تطهرون فاتوهن من حيث امركم الله
فكان ذلك اذنا واطلاقا بعد الحظر فيما امرهم به من اعتزال النساء في المحيض وقد ذكرنا هذا فيما
مضى
قال الله تبارك وتعالى واذا راوا تجارة او هو انقضوا اليها وتركوك قائماً قل ما عند الله خير من اللهو

ومن الحرة والله خير الرازقين

348 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا ابو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يخطب قائما ثم يقعد قعدة لا يتكلم فيها ثم يقوم فيخطب خطبة اخرى فمن قال لك ان رسول الله صلي الله عليه وسلم خطب قائدا فقد كذب

349 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة يقول

(1/209)

ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يخطب قائما ثم يقعد قعدة ثم يقوم

350 - حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاخصوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كانت لرسول الله صلي الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ بالقرآن ويدرك الناس

351 - حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر

ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يخطب الخطبتين وهو قائم وكان يفصل بينهما بجلوس

352 - حدثنا ابو بكر بن اي شيبة قال حدثنا حاتم بن اسماويل عن جعفر عن ابيه قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم يخطب خطبتين

353 - حدثنا اسحاق بن محمد الفروي قال حدثني

(1/210)

سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر اخبره ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يخطب يوم الجمعة خطبتين ويجلس بينهما ويخطبهما وهو قائم

354 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا المحراري عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان يخطب يوم الجمعة قائما ثم يقعد ثم يقوم فيخطب

355 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا مبارك بن فضالة عن الحسن

ان رسول الله صلي الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يخطبون قياما وان عثمان لما كبر
قعد ثم قام

356 - حدثنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا هشام عن الحسن
ان النبي صلي الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يخطبون قياما ثم ان عثمان بعدما كبر
يخطب فيدركه ما يدرك الكبير فيستريح ولا يتكلم ثم يقول فيتم خطبته قال ثم كان معاوية اول من
قعد

(1/211)

357 - حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جرير قال
قلت لعطاء من اول من جعل في الخطبة جلوسا قال عثمان بن عفان حين كبر واخذته الرعدة جلس
هنية قال قلت هل كان يخطب اذا جلس قال لا ادرى

358 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا اشعث عن الحسن
ان عثمان كان يخطب قائما وكان يستريح فاذا قام اخذ من حيث بلغ

359 - حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا عقبة بن عبد الله الرفاعي عن الحسن قال
رأيت عثمان بن عفان على المنبر وانا يؤمئذ شاب يقوم مرة ويقعده مرة قيل للحسن لم ذاك قال من
الضعف

360 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن ليث عن طاوس قال
خطب رسول الله صلي الله عليه وسلم قائما وابو بكر وعمر وعثمان قائما

(1/212)

وكان اول من جلس على المنبر معاوية بن ابي سفيان

361 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن ابي اسحاق قال
رأيت عليا يخطب على المنبر فلم يجلس حتى فرغ

362 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن
كعب بن عجرة قال

دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدا ف قال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا قال
الله عز وجل واذا راوا تجارة او هم انفضوا اليها وتركوك قائما

363 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن سالم عن جابر قال

(1/213)

اقبلت عير بتجارة يوم الجمعة ورسول الله صلي الله عليه وسلم فانصرف الناس ينظرون وبقي رسول
الله صلي الله عليه وسلم في اثنى عشر رجلا فنزلت هذه الاية واذا راوا تجارة او هم انفضوا اليها
وترکوك قائما

364 - حدثنا محمد بن كثیر قال اخبرنا سليمان بن كثیر عن حصين عن سالم بن ابي الجعد عن
جابر قال
كان النبي صلي الله عليه وسلم في صلاة الجمعة فدخلت عير الى المدينة فالتفوا فخرجوا اليها حتى لم
يبق مع رسول الله صلي الله عليه وسلم غير اثنى عشر رجلا فنزلت هذه الاية واذا راوا تجارة او هم
انفضوا اليها وترکوك قائما

365 - حدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن سليم قال
كانت البطحاء سوقا يحلب فيها الطعام والرقاق فقام النبي صلي الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة
فقدمت عير فخرج الناس وتركوا رسول الله صلي الله عليه وسلم قائما يخطب فأنزل الله عز وجل واذا
راوا تجارة او هم

366 - حدثنا اسماعيل بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن جعفر عن ابيه قال

(1/214)

كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما يخطب خطيبتين
فكان الجواري اذا نكحهن من يضرهن بالكثير وما لزامير فيشتند الناس اليهم ويدعون النبي صلي الله
عليه وسلم قال فعاتبهم الله على ذلك قال: **وإِذَا رَأُوا تِجَارَةً أَوْ هُمْ انْفَضُوا إِلَيْهَا وَرَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا
عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ**

367 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا حميد بن الأسود عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
كان الناس إذا رأوا تجارة وهم قريب من السوق خرجوا إليها وتركوا رسول الله صلي الله عليه وسلم

يُخْطِبْ قَائِمًا فَكَانَتِ الْأَنْصَارِ إِذَا كَانَ فِيهَا عَرْسٌ يَهُوونَ بِالْكَبْرِ يَضْرِبُونَ بِهِ فَخْرَجَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَغَضِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ وَعَاتَبُوهُمْ: وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أُوْلَئِكُوْنَ اَنْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكُمْ قَائِمًا لِتِجَارَةِ بَعْضِ مَا يَأْتِي مِنَ السُّوقِ وَاللَّهُو مَا تَفْعَلُهُ الْأَنْصَارُ ...

368 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن الخطبة يوم الجمعة فقرأ وتركوك قائما

(1/215)

369 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي سنان عن عمرو بن مرة قال سالت ابا عبيدة عن خطبة يوم الجمعة فقرأ وتركوك قائما

370 - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال قال رجل لعلقمة اكان رسول الله صلي الله عليه وسلم يُخْطِبْ قاعدا او قائما قال أوما تقرأ واذا رأوا تحجرة او هم انفسوا اليها وتركوك قائما

371 - حدثنا محمد بن عبد الله بن خير قال حدثنا ابن فضيل و محمد بن عبيد عن الاعمش عن ابراهيم قال سال رجل لعلقمة اكان رسول الله صلي الله عليه وسلم يُخْطِبْ قائما او قاعدا فقال اما تقرأ سورة الجمعة وتركوك قائما

372 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين انه سئل عن خطبة النبي صلي الله عليه وسلم يوم الجمعة فقرأ وتركوك قائما

(1/216)

373 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبد الله عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال كان المغيرة يُخْطِبْ في الجمعة قائما ولم يكن له الا مؤذن واحد

374 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا حسن بن صالح عن سماك قال رأيت النعمان يُخْطِبْ قائما

375 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن ابي ذئب عن صالح قال

رأيت ابا هريرة وكان مروان استخلفه علي المدينة فكان يخطب خطيبين ويجلس جلستين

376 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال
اما خطب معاوية قاعدا حين كبر شحم بطنه وحمه

(1/217)

377 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا ابو هلال قال حدثنا قتادة قال
مرجل بابن زياد وهو يخطب قاعدا فقال له اخطب قائما قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه
 وسلم واذا راوا تجرا او هوا انفضوا اليها وتركوك قائما

378 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال الجلوس يوم الجمعة بدعة

379 - حدثنا ابو ثابت قال حدثني عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب
 انه كان بلخنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبدأ في مجلس علي المنبر
 فإذا سكت المؤذنون قام فخطب الخطبة الاولى ثم جلس شيئا يسيرا ثم قام فخطب الخطبة الثانية حتى
 اذا قضاهما استغفر الله ثم نزل فصلي

(1/218)

380 - حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا سليمان بن نشيط
 انه رأى ابن الزبير صعد المنبر فسلم وجلس يخطب ثم قام فخطب خطبة دون خطبته الاولى

381 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر
 عن قتادة في قوله عز وجل انفضوا اليها وتركوك قائما قال لو اتبع اخرهم او هم التهب الوادي عليهم
 نارا
 قال قتادة لم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ الا اثنا عشر رجلا وامراة

382 - وقال معمر عن الحسن
 ان اهل المدينة اصحابهم جوع وغلاء فقدمت غير والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة
 فسمعوا بها فخرجوا والنبي صلى الله عليه وسلم قائم كما قال الله عز وجل

(1/219)

383 - حدثنا يحيى بن حبيب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا الأشعث عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب فقدمت غير فاسع الناس إليها قال فنزلت وتركوك قائماً قال فقال والذي نفسي بيده لو تتابعتم لاصطزم ما بينهما نارا

(1/220)

قال الله تبارك وتعالى وانفقوا من ما رزقناكم من قبل ان يأتي احدكم الموت

384 - حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا عمر بن علي عن ابي جناب عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له مال يبلغ حاج بيت ربه عز وجل فلم يفعل ومن كان له ماليبلغ الزكاة فلم يزكه يال الرجعة عند الموت فقال له الرجل اتق الله يا ابن عباس انا سال الرجعة الكافر فقال انا اقرأ عليك به قرانا وانفقوا من ما رزقناكم

385 - حدثنا مسدد ونصر بن علي واللطف لمسدد قال

(1/221)

حدثنا عبد الله بن داود عن ابي جناب عن الضحاك عن ابن عباس في قول الله عز وجل فاصدق قال اذكيواكن من الصالحين احج

(1/222)

قال الله تبارك وتعالى ومن يؤمن بالله يهد قلبه

386 - حدثنا محمد بن عبد الله بن ثوير قال حدثنا ابي عن الاعمش عن ابي ظبيان قال كان علقة يعرض فتحضره فمر بهذه الاية ومن يؤمن بالله يهد قلبه فسألناه هو الرجل تصيبه المصيبة فيسلم ويرضي ويعلم انها من عند الله عز وجل

387 - حدثنا بن منجات عن علي بن مسهر عن الاعمش باسناده ونحوه

388 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن شبيب بن عبد الملك عن مقاتل بن حيان ومن يؤمن بالله يهد قلبه قال الاسترجاع قال الله تبارك وتعالى يا أيها الذين امنوا ان من ازواجكم

389 - حدثنا نصر بن علي قال حدثنا احمد بن احمد قال حدثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس في قوله عز وجل ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم قال هؤلاء ناس اسلموا واي ازواجهم وارولادهم ان ياتوا النبي صلي الله عليه وسلم فلما قدموا المدينة ورروا الناس قد فقهوا في الدين فارادوا ان يعاقبهم قالوا انتم منعتمونا ان ناتي النبي عليه السلام فنزلت وان تعفوا وتصفحوا وتغفروا فان الله غفور رحيم

390 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا معتمر عن شبيب بن عبد الملك عن مقاتل بن حيان قال كان النبي صلي الله عليه وسلم من اهل مكة يريدون الهجرة

إلى المدينة فكان أحدهم تمنعه زوجته الهجرة إلى المدينة وولده فأنزل الله عز وجل يا أيها الذين امنوا ان من ازواحكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم

391 - حدثنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا اشعث قال حدثنا شعبة عن اسماعيل بن أبي خالد في هذه الآية ان من ازواحكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال كان الرجل يسلم فيلومه اهله وبنوه فنزلت هذه الآية

392 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله عز وجل ان من ازواحكم واولادكم عدوا لكم قال انهما ما كان من الرجاء على قطيعة رحمه وعلى معصية ربه فلا يستطيع الا ان يقطعه قال الله تبارك وتعالى فاتقوا الله ما استطعتم

393 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر بن قنادة

في قوله عز وجل اتقوا الله حق تقاته قال نسختها فاتقوا الله ما استطعتم

394 - حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب المدي قال في اول الكتاب حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه قال وفي قول الله عز وجل يا ايها الذين ءامنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتون الا وانتم مسلمون يقول مطيعين قال فلم يدرى ما حق تقاته من عظم حقه عز وجل ولو اجتمع اهل السموات والارض على ان يبلغوا حق تقاته ما بلغوا قال فاراد الله عز وجل ان يعلم خلقه قدرته ثم نسخها وهم على خلقه بقوله تبارك وتعالى فاتقوا الله ما استطعتم فلم يدع لهم مقاولا ولو قلت لرجل اتق الله حق تقاته راي انك قد كلفته بغيما من امره فاذا قلت له اتق الله ما استطعت راي انك لم تكلفه شططا

وفي قوله وان تعدوا نعمت الله لا تخصوها ان الانسان لظلوم كفار فنسختها التي في النخل في قوله عز وجل وان تعدوا نعمة الله لا تخصوها ان الله لغفور رحيم

395 - حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا بشر بن عبادة قال حدثنا عمارة المعلوي قال قلت للحسن قوله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم قال تاني اجهد جهدك قال الله تبارك وتعالى ذلك يوم التغابن

396 - حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عمر بن سعد ابو داود عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد ذلك يوم التغابن قال اذا دخل اهل الجنة واهل النار

397 - حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن عيسى عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله عز وجل التغابن قال غبن اهل الجنة اهل النار

قال الله تبارك وتعالى يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدهن واحصوا العدة

398 - حدثنا ابو مصعب عن مالك عن نافع

عن عبد الله بن عمر انه طلق امراته وهي حائض في عهد النبي صلي الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رسول الله عن ذلك فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك وان شاء طلق قبل ان يمس فت تلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء

399 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع
ان ابن عمر سئل عن رجل طلق امراته وهي حائض فقال

(1/228)

يراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر فإذا طهرت طلقها ان شاء وتلك العدة التي امر الله بها فاما
انت ان طلقتها واحدة او اثنتين فقد امر رسول الله صلي الله عليه وسلم ان تراجعها وان طلقت ثلاثة
فقد بانت امراتك وعصيت ربك عز وجل فيما امرك به من الطلاق امراتك

400 - حدثنا حجاج بن المنھال قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب وعيبد الله بن نافع
ان ابن عمر قال طلقت امراتي وهي حائض فاخبر عمر بذلك النبي صلي الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلي الله عليه وسلم يرجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر فانها العدة التي امر الله بها

401 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا ادريس عن عبید الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر قال طلقت امراتي وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلي الله عليه وسلم فقال
مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء طلق قبل ان يجامعها وان شاء امسكها فانها
العدة التي قال الله عز وجل

402 - حدثنا حجاج قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن الجبر عن نافع

(1/229)

ان عبد الله بن عمر طلق امراته وهي حائض تطليقة واحدة فامر رسل الله صلي الله عليه وسلم ان
يراجعها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة اخرى ثم يمسكها حتى تطهر من حيضتها الاخرى ثم يطلقها
ان شاء قبل ان يجامعها فت تلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء

403 - حدثنا حجاج قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع ان عمر طلق امراته وهي حائض فذكر
ذلك عمر للنبي صلي الله عليه وسلم فقال ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم ليطلقها قال وقال

رسول الله صلي الله عليه وسلم تلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء وكان طلاق ابن عمر
ايها واحدة

404 - حدثنا ابو ثابت المدینی قال حدثني عبد الله بن وهب عن مالك بن انس وابن اي ذئب وغيره
واحد ان نافعا اخبرهم
ان ابن عمر طلق امراته وهي حائض فسأل عمر رسول الله صلي الله عليه وسلم وذكر الحديث
قال وقال ابن اي ذئب في الحديث عن رسول الله صلي الله عليه وسلم واحدة

405 - حدثنا ابو ثابت قال حدثني عبد الله عن الليث وغيره عن نافع
عن ابن عمر انه كان طلقها واحدة

(1/230)

406 - حدثنا ابو ثابت قال حدثني عبد الله عن حنظلة بن ابي سفيان انه سمع سالم بن عبد الله
يحدث
عن ابيه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم بذلك

407 - حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى الـ
طلحة عن سالم
عن ابن عمر انه طلق امراته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلي الله عليه وسلم فقال مره
فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاما

408 - حدثنا حجاج بن المهايل قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا بشر بن حرب قال
سمعت ابن عمر يقول طلقت امراتي وهي حائض فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم راجعها حتى
تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شئت فطلق وان شئت فامسك
قال ابن عمر فطلاقتها ولو شئت لامسكتها

409 - حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخري انس بن سيرين قال
سمعت عمر يقول طلق ابن عمر امراته وهي حائض فقال

(1/231)

فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره ليراجعها فإذا طهرت فليطلقها قال فقلت له احتسب بها قال فمه

410 - حدثنا حجاج عن يزيد بن ابراهيم قال حدثنا محمد بن سيرين قال حججني يونس بن جبير قال سالت عبد الله بن عمر قال قلت رجل طلق امراته وهي حائض فقال تعرف عبد الله بن عمر قال قلت نعم قال كان عبد الله بن عمر طلق امراته وهي حائض فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فساله فامرها ان يرجعها ثم يطلقها في قبل عدتها قال قلت افتعد بها قال نعم ارأيت ان عجز واستحمق

411 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن يزيد عن ايوب وسلمة بن علقة عن اي غلام قال سالت ابن عمر عن رجل طلق امراته وهي حائض فقال اتعرف عبد الله بن عمر فانه طلق امراته وهي حائض فقال اتعرف عبد الله بن عمر فانه طلق امراته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان يرجوها

(1/232)

قلت احتسب بها قال فمه ارأيت ان عجز واستحمق

412 - حدثنا حجاج قال حدثنا همام بن يحيى عن قنادة عن اي غلام يونس بن جبير قال قلت لابن عمر رجل طلق امراته وهي حائض قال فقال اتعرف ابن عمر ان ابن عمر طلق امراته وهي حائض فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فامرها ان يرجوها فإذا طهرت فان اراد ان يطلقها فليطلقها
قال قلت فهل عدل للطلاق قال ارأيت ان عجز واستحمق

413 - حدثنا حجاج قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا قنادة عن يونس بن جبير قال قلت لابن عمر اجعل ذلك طلاقا قال ان كان ابن عمر عجز واستحمق فما يمنعه ان يكون طلاقا

414 - حدثنا نصر بن علي قال اخبرنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج قال حدثنا ابو الزبير قال سمعت عبد الرحمن بن ايمان سئل ابن عمر عن رجل طلق امراته وهي حائض فقال ان

عبد الله بن عمر طلق امراته وهي حائض فسأل عمر النبي صلي الله عليه وسلم فقال مره فليردها

415 - حدثنا ابو بكر بن اي شيبة قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن اي وائل قال طلق ابن عمر امراته وهي حائض فاتى عمر النبي صلي الله عليه وسلم فاخبره فقال النبي صلي الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليطلقها ظاهرا في غير جماع

416 - حدثنا سليمان بن حرب وحدثنا حجاج بن المنهال قالا حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن محمد بن سيرين قال قال علي بن اي طالب رضي الله عنه لو ان الناس اخذوا بامر الله في الطلاق ما يبيع رجال نفسه في امراة يطلقها ابدا يطلقها تطليقة ثم يتربص مابينه وبين ان تنتهي عدتها زاد حجاج فمضى شاء راجعها

417 - حدثنا ابو بكر بن اي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن اي اسحاق عن اي الاحوص عن عبد الله قال اذا اراد الرجل ان يطلقها ثلاثة للسنة طلقها عند كل طهر واحدة وتعتبر بحسبه اخرى بعد اخر تطليقة قال القاضي هذا الحديث لا احسبه محفوظا عن اي اسحاق لان غير واحد قد روى عن اي اسحاق هذا الحديث على خلاف ذلك

418 - حدثنا حجاج بن المنهال وحفص بن عمر وسليمان بن حرب واللفظ حجاج قال حدثنا شعبة قال اخربني ابو اسحاق قال سمعت اي الاحوص قال قال عبد الله يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدهن قال الطلاق للعدة ان تطلقها وهي ظاهر ثم تدعها حتى تنتهي عدتها او تراجعها ان شئت قال القاضي معنى حديثهم واحد وزاد حجاج قال قال شعبة واهل الكوفة يقولون من غير جماع

419 - حدثنا به ايضا علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة قال اخبرني ابي عن ابن اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال من اراد الطلاق الذي هو الطلاق فليمهل حتى اذا تطهرت المرأة من الحيض فليطلقها طاهرا في غير جماع يقول لها اعtdi فان ندم وتتبعتها نفسه فليشهد شاهدين على رجعتها وان لم يندر تركها

420 - حدثنا به ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال من اراد الطلاق الذي هو الطلاق فليطلقها تطليقة ثم يدعها حتى تخض ثلاث حيض

421 - حدثنا ابو ثابت المدینی قال حدثنا عبد الله بن وهب عن مخرومة بن بكير عن ابيه قال سمعت محمود بن لبيد الانصاري يقول اخبر رسول الله صلی الله علیہ وسلم عن رجل طلق امراته ثلاث تطليقات

(1/236)

جميعا فقام غضبنا ثم قال يلعب بكتاب الله وانا بين اظهركم

422 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال ان طلقت ثلاثا فقد بانت منك امراتك وعصيت ربک فيما امرک به من طلاق امراتك

423 - حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا اسياط بن محمد عن اشعث عن نافع قال قال ابن عمر من طلق امراته ثلاثا فقد عصى ربک عز وجل وبانت منه امراته

424 - حدثنا ابو ثابت قال حدثني عبد الله بن وهب عن حرملة بن عمران التجيبي ان کعب بن علقة حدثه ان علي بن ابي طالب رحمه الله علیه كان يعاقب الذي يطلق امراته البتة

425 - حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال ما طلق رجل طلاق السنة فندم

(1/237)

426 - حدثنا محمد بن عبد الله بن غير قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش عن مالك بن حارث عن ابن عباس قال جاءه رجل فقال إن عمي طلق امراته ثلاثة فقال إن عمك عصى الله فاندمه الله وطاع الشيطان فلم يجعل له مخرجا قال ألا يحلها له رجل قال من يخادع الله يخدعه الله

427 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عبد الله بن كثير عن مجاهد قال

كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال طلق امراته ثلاثة فقال يعمد أحدكم فتركبه الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن الله عز وجل ومن يتقد الله يجعل له مخرجا وإنك لم تتق الله فلا أرى لك مخرجا عصبيت ربك وبيانك منك امراتك

428 - حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن واقع بن سحبان قال

(1/238)

سئل عمران بن حصين عن رجل طلق امراته ثلاثة في مجلس فقال ألم بربه عز وجل وحرمت عليه امراته

429 - حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن شقيق بن أبي عبد الله عن انس قال كان عمر اذا اتي برجل قد طلق امراته ثلاثة في مجلس اوجعه ضربا وفرق بينهما

430 - حدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا مبارك بن فضاله قال
كنت عند الحسن قاعدا فجاء شيخ طويل اللحية فقال يا أبا سعيد كان بيبي وبين امراتي شيء فقلت لها أنت طالق ثلاثة وليتها مرة واحدة فا قبل عليه الحسن فقال لا تتقى الله إلا تستحي أنت شيخ عصبيت ربك وحرمت عليك امراتك ان الرجل اذا اراد ان يطلق طلاق السنة لم يطلقها وهي حائض ولم يطلقها وهي ظاهر وقد جامعها ولكن اذا اراد ان يطلق طلاق السنة انتظر حتى تطهر امراته من الحيض طهرا من غير جماع ويشهد رجلين على طلاقها ان شاء قال انت طالق وان شاء قال اعتدي فهو الخيار ما بينه وبين ان تخيب ثلث حيض فان بدا له ان يراجعها كان املك بها بذلك يشهد رجلين انه راجعها وهي امراته فان كنت غضبانا ففي ثلاثة او ثلاثة أشهر ان كانت لا تخيب ما يذهب غضبك يا لكي

(1/239)

فان انت لم تراجعها حتى اخر ثلاث حيض كانت املك بنفسها فان اراد ان يخطبها مع الخطاب خطبها فان شئت ان تزوجك تزوجك وان شئت الا تزوجك لا تزوجك
قال الحسن لقد بين الله عز وجل لثلا يندم احد في طلاق طلق كما امره الله عز وجل

431 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء
عن ابي قلابة انه كان يقول في طلاق السنة ان يطلقها واحدة ثم يدعها حتى تبين بها

432 - حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر
عن ابن طاوس اذا اردت الطلاق فطلقها حين تطهر قبل ان تمسها تطليقة واحدة لا ينبغي لك ان
ترى عليها حتى تخلو ثلاثة قروء فان واحدة تبيّنها

433 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير

(1/240)

عن طاوس قال طلاق السنة يطلق الرجل امراته ظاهرا في غير جماع ثم يدعها حتى تنقضى عدتها

434 - حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا مؤمل عن سفيان عن مغيرة
عن ابن ابراهيم كانوا يستحبون للرجل ان يطلق امراته واحدة ثم يدعها حتى تنقضى عدتها فانه لا
يدرى ما ييدو له ويتاولون هذه الاية لعل الله يحدث بعد ذلك امرا

435 - حدثنا نصر بن علي قال اخربني عن شعبة قال
سالت الحكم وحمادا عن الطلاق العدة فقلما تطلقها وهي ظاهر ثم تدعها تحيس ثلات حيض او
تراجعها ان شئت

436 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابيوب وهشام عن محمد بن سيرين قال
طلاق السنة ان يطلقها ظاهرا من غير جماع او حبلى قد استبان حبلها

437 - حدثنا نصر بن علي قال اخربني ابي قال اخربنا شعبة عن ابن نجيح وحميد الاعرج عن مجاهد
ان رجلا قال لابن عباس طلقت امرأتي ماشة قال عصيتك

(1/241)

ربك وبانت امراتك لم تتقن الله عز وجل في امراتك ولم تجعل لك مخرجا ومن يتقن الله يجعل له مخرجا
قال القاضي وحكي عن أبي حنيفة واصحابه انهم قالوا طلاق السنة ان يطلقها ظاهرا من غير جام
تطليقة ثم يدعها حتى تنقضى عدتها
قالوا ومن طلاق السنة انها اذا اراد ان يطلقها عند كل ظهر تطليقة فذكروا ان الطلاق الاول هو
السنة والطلاق الثاني وهو خلافة من السنة ايضا وان كانت السنة تكون سنة ويكون خلافها سنة
فإن الحال يكون حراما والحرام يكون حلالا ولو كانوا قالوا ان الطلاق الثاني قد رخص فيه او ما
اشبه ذلك كان اسهل من ان يقال في شيء انه سنة وخلافة سنة ايضا وفي هذا ما لا خفاء به وقد
ذكرنا من الاحاديث ما يدل كلها على ان الطلاق السنة اما امر به الناس نظرا للرجل وامراته فاما
النظر للمرأة فلان لا يوقع عليها طلاقا وهي حائض فيزيد عليها في العدة ما لا تعتد به واما النظر
للرجل فلان يوقع شيئا تصيبو به على نفسه اذ كان لا يدرك ما يبدو له في المرأة من مراجعة في عدة
او تجديد خطبة ان انقضت عدتها فاذا طلقها ثلاثة لم تكن له عليها رجعة في عدتها ولا يقدر ان
يتزوجها بعد العدة حتى تنكح زوجا غيره ويدخل بها فامر الزوج بتطليقة واحدة تطرا له اذ لم تكن له
ضرورة الى ايقاع ثلاثة

(1/242)

تطليقات فإذا كانت المرأة اذا طلقت واحدة مضت في عدتها حتى تنقضي كما تقضي المطلقة ثلاثة
في عدتها حتى تنقضي فلم يكن له في ايقاع ثلاثة تطليقات الا التضييق على نفسه وقد روينا عن
معلميهم ابراهيم وحماد وغيرهما انهم كانوا يستحبون الا يزيد على تطليقة
فلو كان هذا سنة لما جاز لهم ان يستحبوا خلاف السنة فإذا طلق الرجل امراته تطليقة عند كل ظهر
فقد دخل في التضييق على نفسه وطلق لغيره العدة لأن الله عز وجل قال فطلاقهن لعدتهن واحصوا
العدة فعلم ان الطلاق الذي امر الله عز وجل به تكون معه عدة وهذا الطلاق الثاني والثالث لا
تكون فيه عدة واما تكون العدة من التطليقة الاولى فكيف يكون الطلاق للعدد ما لا عدة له
وذكر الشافعي انه قال لا باس ان يطلق الرجل امراته ثلاثة تطليقات في وقت واحد لأن النبي صلي
الله عليه وسلم قال في حديث ابن عمر فليرجعها حتى تطهر ثم تحضر ثم تطهر ثم ان شاء طلق وان
شاء امسك قال فلما قال ان شاء طلق ولم يشترط الواحدة من الثلاث كان له ان يطلق ماشاء من
عدد الطلاق
فغلط الشافعي في هذا غلطًا شديدا ووضع الكلام في غيره موضعه لأن الكلام اما يسبق للموضع
الذي يقع فيه الطلاق ولا يسبق للعدد ال ذي يقع من الطلاق
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكل العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء

(1/243)

وقال الله عز وجل فطلقوهن لعدهن واحصوا العدة فامر في الكتاب بالوقت الذي تطلق له النساء
واعلمهم النبي صلي الله عليه وسلم أي وقت هو فان كان الله عز وجل ياليها النبي اذا طلقت النساء
فطلقوهن لعدهن اباحة لان يطلق الرجل ما شاء من عدد الطلاق وان دل النبي صلي الله عليه وسلم
اباحة ذلك وان لم يكن ذلك في كتاب الله عز وجل فليس هو في حديث النبي عليه السلام وقد
ذكرنا ما روی ایوب عن نافع عن ابن عمر انه قال ان طلقت ثلاثا فقد بانت منك امراتك وعصبت
ربك عز وجل فيما امرک به من الطلاق امراتك وابن عمر هو الذي روی الحديث عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم ثم يقول فيه هذا القول
وقد ذكرنا ايضا ما روی عن غير واحد من الصحابة نحو قول ابن عمر وهو الذي لم يزل عليه جماعة
أهل العلم وظاهر كتاب الله عز وجل يدل عليه قال الله عز وجل ياليها النبي اذا طلقت النساء
فطلقوهن لعدهن الى قوله لعل الله يحدث بعد ذلك امرا
فقيل في التفسير انها المراجعة فقيل ان المراجعة لا تكون من طلاق ثلاثة

438 - حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ایوب
عن عكرمة لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قال فاي امر يحدث بعد الثلاثة

(1/244)

439 - حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابو معاوية عن داود الاودي
عن الشعبي لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قال لعلك تندم فيكون لك سبيل الى الرجعة

440 - حدثنا به محمد بن خداش قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا داود بن يزيد
عن الشعبي في قول الله عز وجل لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قال هو الرجعة في الطلاق

441 - حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ابي غنية عن جوير
عن الصحاح لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قال لعل ان يراجعها في العدة

(1/245)